



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي ميلة

الرقم التسلسلي:

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

ميدان: علوم اقتصادية، التسيير والتجارة

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: مالية

مذكرة بعنوان

واقع وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية

دراسة حالة : الوكالة البنكية CPA بميلة

مذكرة مكملّة لنيل شهادة الليسانس ل.م.د في علوم التسيير

تخصص مالية

إعداد الطلبة

إشراف الأستاذ

فؤاد بوجنانة

- بسمة مسعي
- ثلجة مخناش
- سارة بلحربي

السنة الجامعية: 2011 - 2012

وَعَاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" رَبِّهِ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَ
عَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي
بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ "

(الآية 09 من سورة النمل)

كلمة شكر:

بسم الله الرحمن الرحيم

"إن الله و ملائكته و أهل سمواته و أرضه و حتى النملة في جحرها و حتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس للخير".

الحمد لله الذي هدانا إلى نور العلم و ميزنا بالعقل الذي ينير طريقنا، الحمد لله الذي أعطانا من موجبات رحمته الإدارة و العزيمة على إتمام عملنا نحمدك يا رب حمدا يليق بمقامك و جلالك عظيم.

نتقدم بخالص الامتنان و التقدير و الشكر الجزيل إلى الأستاذ " بوجنانة فؤاد "

الذي تفضل علينا بالإشراف على هذا العمل و إتمامه و الذي لم يبخل علينا بما لديه وفقه الله لما يحبه و يرضاه كما ولا ننسى أن نتقدم بالشكر لكل أساتذة المركز الجامعي لميلة و بالخصوص إلى " جمال لطرش "

و نتقدم بالشكر لكل عمال القرض الشعبي الجزائري () إلى جميع من ساعدنا من قريب أو من بعيد بقليل أو بكثير و بالخصوص " العم أحمد " رئيس مصلحة لوكالة ميلة

و الله الموفق و الهادي إلى سواء السبيل.



بسم خالق الكون أبدء شكري إلى رافع السموات و باسط الأرضي و باعث الروح أحمد الله رب العالمين الذي علم بالقلم و شرح الصدر و هدى القلب و بنعمته اكتملت هذا العمل المتواضع.

إلى خير من أخرج للناس إلى من أنار الطريق و نقل الرسالة و مسح الغمة و كشف الظلم على الأمين المصطفى خير الأنبياء و المرسلين أهدي هذا العمل المتواضع إلى من حملتني وهنا على وهن و سهرت الليالي وصبرت على جنوني عشرين عاما إلى التي ملكت قلبي إلى الغالية أمي

إلى من كان سببا في وجودي و بفضلله اشتد عودي إلى أبي

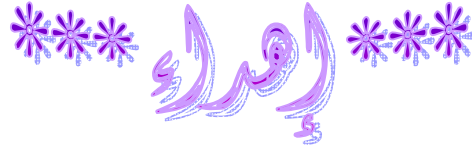
إلى كل إخوتي أحباني عادل، نعيم، فارس إلى أختي الغالية زهية وزوجها محمد الصالح-و الغبن الكتكوت محمد هاشم أطال الله في عمره و أنار دربه

إلى من شاركاني عملي "بسمة" و "تلجة"

إلى أيقونة قلبي >> ماجدة، و حياة و الغالية إلهام إلى كل زميلاتي سارة، عبلة فاطمة، نجاة فاتي، سلوى زهراء، وداد.....إلخ إلى كل من نسيهم قلبي و لم ينسأهم قلبي إلى ابنة العم الغالية "نورة"

و في الأخير أهدي هذا العمل المتواضع خصوصا إلى الأستاذ المشرف "فؤاد بوجنانة" وفقه الله في خدمة العلم و العطاء و أعطاه الله كل ما يريده و يرضاه و ألف شكر و تحية له بالإضافة إلى العم أحمد رئيس مصلحة وكالة ميلا "333" الذي ساعدنا و لم يبخل بأي معلومة كانت لديه وفقه الله لما يحب و يرضاه

"مساررة"



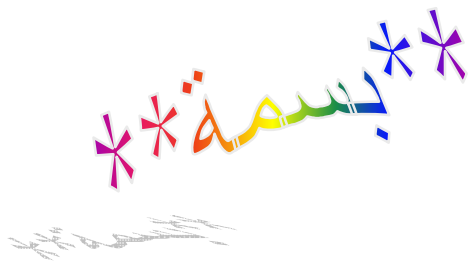
بسم خالق الكون أبدء شكري إلى رافع السموات و باسط الأرض و باعث الروح، أحمد الله
ربي العالمين الذي علم بالقلم و شرح الصدر و هدى القلب أو بنعمته أكملت هذا العمل
المتواضع على خير من امزج للناس إلى من أنار الطريق و نقل الرسالة مسح الغم و كشف
الظلم على الأمي المصطفى، خير الأنبياء و لمرسلين أهدي هذا العمل المتواضع

إلى التي تشرق سماء حياتي، شمس حب و حنان، إلى التي جعل الله الفردوس تحت قدميها، إلى
من تهب دون أن تأخذ الشمعة التي تحترق من أجل أن تنير طريقي، إلى منبع الحنان إلى أمي
الغالية أدامها الله تاجا فوق رأسي، إلى الذي أفنى عمره من أجل رسم الفرحة على وجوهنا إلى
سندي في هذه الحياة، إلى محفزي على طلب العلم، على مثلي الأعلى إلى الغالي أبي أطال الله
عمره.

إلى ريحانة البيت أختي "أنفال" إلى أخواتي الأعزاء حفظهم الله وسدد خطاهم "ياسين، أيمن
صهيب أهدي أيضا ثمرة جهدي هذه إلى أخوالي و أعمامي.

إلى زميلاتي وصديقاتي نورة، حنان، سارة، و داد، فاتي، بسمة، صباح إلهام، مريم،
ماجدة، حياة ، نسيم، زهرة، هاجر إلى زميلاتي اللواتي شاركنني هذا العمل ثلجة وسارة

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي إليك أنت من تتصفح ذاكرتي الآن





لكل بداية نهاية و نهاية مشواري الدراسي هذا العمل المتواضع، فلم أجد سبيلا لرد الجميل، سوى هذا الإهداء البسيط، فإذا كان لي في هذا الإهداء نصيب فأهدي عملي هذا إلى كل صاحب فكر ودين إلى كل من يؤمن بالله و اليوم الآخر، إلى من اختار الإسلام منهج حياته، إلى كل من يجمل حبا لخالفه و رسوله محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى رمز الحنان التي أزررتي ووقفت إلى جانبي إلى الحبيبة التي و مازالت قريبة و علمتني كيف أسمو فوق النفعات إلى التي حملتني هنا على وهن و التي جعل الله الجنة تحت أقدامها ريحانة حياتي، التي غمرتني بعطفها و أنارت درب حياتي، التي بكيت في حضنها و كانت لي عوناً و الصدر الحنون و القلب العطوف "أمي الغالية حفظها الله و أطال في عمرها.

إلى من علمني الحياة و عرفني أن الكرامة فوق المساومات و طيبة القلب كنز قليل و رباني على الفضيلة و الاختلاق و وشلني بالعطف و لحنان و كان لي درع أحتمي من نائبات الزمان، و يحتمل عبئ الحياة و حتى لا أحس بالحرمان " أبي الغالي " أطال الله في عمره إلى من يخاطبهم فؤادي قبل لساني إخوتي مليكة وزوجها فار، حمزة، فرحات، عبد اليمين، فوزي، شراف الدين إلى برعم لعائلة ابن أختي فاضل.

إلى كل صديقاتي اللاتي وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم ذاكرتي

+++ ثلجة +++

+++ ثلجة +++

يعتبر نظام و وسائل الدفع من أهم مؤشرات تطور وفعالية الخدمات البنكية في الاقتصاديات الحديثة في مختلف دول العالم لذلك تسعى المؤسسات البنكية إلى مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة و إحلال وسائل دفع حديثة و متطورة مكان التقليدية و منه تعالج هذه المذكرة إشكالية وسائل الدفع الالكترونية الحديثة من خلال التطرق و تحليل مختلف أنواع هذه الوسائل الحديثة مع التركيز على البطاقة البنكية، كونها أهم الوسائل المستعملة حديثاً، دون إهمال الوسائل الأخرى من شيك الكتروني و كمبيالة و سند لأمر الالكتروني و المقاصة الالكترونية.

الكلمات الدالة:

التجارة الالكترونية، البنوك والنقود الالكترونية، البطاقة البنكية، الأوراق التجارية الالكترونية ، المؤسسة الخدمية البنكية.



فهرس المحتوى

رقم الصفحة	فهرس المحتوى
.....	كلمة شكر وتقدير
I	فهرس المحتويات
III	فهرس الجداول
III	فهرس الأشكال
III	فهرس الملاحق
أ	مقدمة
01	الفصل الأول: مفاهيم عامة حول التجارة الإلكترونية ونظام الدفع و البنوك الإلكترونية
02	تمهيد
03	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التجارة الإلكترونية
03	المطلب الأول: تعريف ونشأة و تطور التجارة الإلكترونية
05	المطلب الثاني: خصائص وأهمية التجارة الإلكترونية
06	المطلب الثالث: فوائد ومعوقات التجارة الإلكترونية
08	المبحث الثاني: نظام الدفع الإلكتروني
08	المطلب الأول: تعريف و الأبعاد الاقتصادية
10	المطلب الثاني: مشاكل ومخاطر نظام الدفع الإلكتروني
12	المطلب الثالث: مزايا و عيوب نظام الدفع الإلكتروني
13	المطلب الرابع: الآفاق المستقبلية لنظام الدفع الإلكتروني
14	المبحث الثالث: مفاهيم حول البنوك الإلكترونية
14	المطلب الأول: تطور البنوك الإلكترونية وتعريفها
16	المطلب الثاني: أنماط وخدمات البنوك الإلكترونية
18	المطلب الثالث: مخاطر و مزايا البنوك الإلكترونية
19	المبحث الرابع: ماهية النقود الإلكترونية
19	المطلب الأول: تعريف النقود الإلكترونية وعناصرها
21	المطلب الثاني: خصائص النقود الإلكترونية وطبيعتها
23	المطلب الثالث: مزايا ومخاطر النقود الإلكترونية
24	المطلب الرابع: إجراءات النقود الإلكترونية و أشكالها
26	خلاصة الفصل
27	الفصل الثاني: وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية

28	تمهيد
29	المبحث الأول: البطاقة البنكية
29	المطلب الأول: تعرف البطاقة البنكية و أنواعها
33	المطلب الثاني: أساليب و آليات الدفع الإلكتروني و واقع التعامل بالبطاقة البنكية
34	المطلب الثالث: المصدرون العالميون للبطاقة البنكية ومزايا و مخاطرها
38	المطلب الرابع: المشاكل الناجمة عن استخدام البطاقة البنكية و مقومات نجاحها
40	المبحث الثاني: الأوراق التجارية الإلكترونية
42	المطلب الأول: الشيك الإلكتروني
42	المطلب الثاني: السند لأمر الإلكتروني
43	المطلب الثالث: الكمبيالة الإلكترونية
46	المطلب الرابع: الفرق بين الأوراق التجارية الإلكترونية
47	المبحث الثالث: المقاصة الآلية
47	المطلب الأول: مفهوم المقاصة الآلية
48	المطلب الثاني: خصائص المقاصة الآلية و خدماتها
49	المطلب الثالث: أهداف و قواعد المبادلة في المقاصة الآلية
50	المطلب الرابع: المبادئ العامة للمقاصة الإلكترونية
52	خلاصة الفصل
53	الفصل الثالث: واقع وسائل الدفع الحديثة بالوكالة البنكية بميلة " 333 CPA "
54	المبحث الأول: عموميات حول القرض الشعبي الجزائري CPA
54	المطلب الأول: نشأة القرض الشعبي الجزائري وتعريفه
58	المطلب الثاني: خصائص القرض الشعبي الجزائري و مهامه
60	المبحث الثاني: مدخل عام للوكالة البنكية بميلة " 333 CPA "
60	المطلب الأول: التعريف بالوكالة و أهدافها
61	المطلب الثاني: نشاطات الوكالة و الهيكل التنظيمي لها
64	المبحث الثالث: واقع البطاقة البنكية والأوراق التجارية الإلكترونية و المقاصة الإلكترونية
64	المطلب الأول: واقع البطاقة البنكية في الوكالة " 333 CPA "
68	المطلب الثاني: واقع الأوراق التجارية و المقاصة الإلكترونية في الوكالة البنكية " CPA 333 "
70	خلاصة الفصل

71	خاتمة
74	الملاحق
84	المراجع

فهرس الجداول

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
35	تطور عدد البطاقات الائتمانية حسب المؤسسات المصدرة لها في العالم	01

فهرس الأشكال

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
42	1. إجراءات استخراج الشيك الالكتروني	01
56	2. تكوين القرض الشعبي الجزائري	02
57	3. الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري CPA	03
58	4. تقديم الهيكل التنظيمي لمديرية النقابات	04
62	5. الهيكل التنظيمي للوكالة البنكية CPA "333" بميلة	05

فهرس الملاحق

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
75	الوثائق الداخلية الخاصة بالوكالة البنكية لميلة CPA	01
82	الشيك	02
83	الكمبيالة	03

الحقيرة
الحقيرة

تمهيد:

يتسم عالمنا المعاصر بالكثير من الابتكارات و الاختراعات الجديدة، حيث تحول إلى قرية إلكترونية تمحور حول تقنياتها أجهزة المعلوماتية و شبكات الاتصال و قد تعممت استعمالات أجهزة الاتصال و دخلت الحواسيب و المعلوماتية قطاعات اقتصادية كثيرة، فضلا عن اقتحامها للبيوت و لعل أبرز ظواهر الثورة المعلوماتية التي يعيشها لعالم اليوم ما أصبح يعرف باقتصاد المعلومات أو الاقتصاد الرقمي أو اقتصاد الشبكات حيث يتكون هذا الأخير من شبكات داخلية و الأخرى الدولية، وقد تأثرت التجارة العالمية بتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات فتبدلت أساليبها مع نحو التطبيقات المعلوماتية و الاتصالية التي تخدم التجارة بكل أشكالها و أصبح استخدام شبكة الانترنت العالمية في العمليات التجارية المختلفة ضروريا لزيادة القدرة التنافسية من تسويق أكثر فعالية للمنتجات، و تزويد المتعاملين بالمعلومات و الخدمات الفورية إضافة إلى تسيير الأمور على المستهلك و تمكينه من الطلب الفوري للبضائع و الحصول على المنتجات فوراً (إلكترونيا عبر الشبكة) إذا سمحت طبيعتها بذلك.

و من هنا ظهرت عدة خدمات مصرفية حديث و متطورة التي ترتب عليها تطور هائل في نظم و أساليب الخدمات لتوحيد التنوع الكبير في الخدمة و التزايد المستمر في عدد العملاء و نتيجة لكل ذلك توسعت المصارف بالاعتماد على الأجهزة الإلكترونية سواء بهدف تحقيق أفضل خدمة أو استخدام برامج متخصصة من خلال شبكات الاتصال الإلكترونية و ذلك باستخدام وسائل دفع إلكترونية و الأمر الذي أدى إلى ظهور البنوك الإلكترونية التي جعلت العمليات المالية أكثر سهولة و هذا جعل الاقتصاديين يتنبئون بعالم دون ورق حيث تحل وسائل الدفع الإلكترونية.

أولاً: إشكالية البحث:

على ضوء ما سبق عرضه في هذا المدخل تتجلى معالم إشكالية البحث والتي يمكن بلورتها في التساؤل الجوهري التالي:

ما هو واقع وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة في البنوك التجارية؟

لمعالجة و تحليل هذه الإشكالية نقوم بالطرح والإجابة على الأسئلة الفرعية التالية

- 1) ما المقصود بالتجارة الإلكترونية و نظام الدفع الإلكتروني؟
- 2) ما هي البنوك الإلكترونية والنقود الإلكترونية؟
- 3) ما هي أهم وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة؟
- 4) ما مدى استخدام الوكالة البنكية محل الدراسة لوسائل الدفع الإلكترونية الحديثة؟

ثانيا الفرضيات:

- يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختبار مجموعة من الفرضيات نوضحها فيما يلي:
- (1) التجارة الالكترونية هي عملية تداول السلع والخدمات عن طريق وسائط وأساليب الكترونية، بينما يتمثل نظام الدفع الالكتروني في الوفاء بالتزام نقدي بوسيلة الكترونية.
 - (2) البنك الالكتروني هو بنك له وجود كامل على الشبكة الالكترونية و يتعامل بالنقد الالكتروني كوسيلة للدفع و السداد.
 - (3) تعتبر البطاقة البنكية من أهم وسائل الدفع الالكترونية الحديثة بالإضافة إلى وسائل أخرى كالشيك الالكتروني و السند و الكمبيالة الالكترونية.
 - (4) تعتمد الوكالة البنكية محل الدراسة بشكل رئيسي على البطاقة البنكية بينما تهمل استعمال وسائل الدفع الحديثة الأخرى.

ثالثا: أهداف الدراسة:

- نطمح من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق أهداف على المستوى النظري و أخرى على المستوى التطبيقي نوضحها فيما يلي.
- (1) يهدف البحث إلى دراسة أهم المفاهيم النظرية المتعلقة بالتجارة الالكترونية و نظم الدفع بالإضافة إلى البنوك الالكترونية و النقد الالكتروني.
 - (2) يهدف البحث إلى دراسة أهم وسائل الدفع الالكترونية الحديثة و إبراز مختلف خصوصياتها و أهميتها في المعاملات الاقتصادية الحديثة.
 - (3) يهدف البحث إلى تقييم واقع وسائل الدفع الحديثة في الوكالة البنكية محل الدراسة.
 - (4) اقتراح حلول و توضيحات للمؤسسة الالكترونية مما تساعدها على تفعيل استخدام وسائل الدفع الالكتروني مما يساعدها على تحقيق أهدافها بشكل أفضل.

رابعا: أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية هذه الدراسة في تبيان أهم خصوصيات وسائل الدفع الحديثة في مجال الخدمات البنكية و ضرورة الاهتمام بها، وضمان فعاليتها في هذا المجال و ذلك من خلال تقديم دراسة توفر لكل من الدارس والممارس و صانع القرار على السواء مصدرا للمعلومات لا يتضمن المفاهيم العلمية فحسب و إنما يمتد إلى ما يمكن أن تتطوي عليه هذه المفاهيم من مضامين تطبيقية.

كما يمكن لهذا البحث أن يساهم في تحسين مسيرة البنوك التجارية بصفة خاصة نظرا إلى أهمية وسائل الدفع الحديثة في المعاملات الاقتصادية الراهنة و المستقبلية خاصة مع هذا الانفتاح المتزايد للأسواق العالمية و المنافسة المتزايدة في قطاع الخدمات البنكية.

خامسا: حدود الدراسة:

(1) التركيز على مدى مساهمة التجارة الالكترونية في تطوير وسائل الدفع الحديثة.
(2) التركيز في دراستنا على أهمية النقود و البنوك الالكترونية في تسهيل المعاملات الاقتصادية.

(3) التركيز على أهم وسائل الدفع الالكترونية المستخدمة من طرف البنوك التجارية.
(4) تقوم هذه الدراسة على دراسة حالة مؤسسة مالية بنكية جزائرية كنموذج لإسقاط الدراسة النظرية عليها، و ذلك لمعرفة واقع وسائل الدفع الالكترونية فيها.

سادسا: دوافع اختيار الموضوع:

تتلخص أهم الدوافع و المبررات التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع دون غيره فيما يلي:
(1) قناعتنا الخاصة بالأهمية الكبيرة التي تلعبها وسائل الدفع الحديثة في تطوير الخدمات البنكية المقدمة.

(2) الأهمية المتزايدة و الملحة في استخدام هذه الوسائل في البنوك التجارية.

سابعا: صعوبات الدراسة:

بشكل عام تتمحور حول:

(1) ندرة المراجع والبحوث المتخصصة و الدراسات في موضوع الدفع الحديثة في البنوك التجارية.

(2) صعوبة الحصول على المراجع العلمية بسبب العراقيل الإدارية، و أيضا صعوبة الحصول على المعلومات الكافية و الاتصالات اللازمة لموضوع البحث من الجهات الرسمية لوكالة ميلة من أجل إعداد دراسة تطبيقية أكثر دقة، و هذا ما يتنافس و تشجيع البحث العلمي.

ثامنا: المنهج و الأدوات المستخدمة في البحث:

من أجل معالجة حيثيات الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره الأكثر ملائمة لتقرير الحقائق و التعريف بمختلف المفاهيم ذات الصلة بموضوع بحثنا، بالإضافة إلى تحليل واقع وسائل الدفع الحديثة بالوكالة محل بحثنا.

أما فيما يخص أدوات البحث و الدراسة فقد اعتمدنا في الجزء النظري على المسح المكتبي لمجموعة من المراجع تنوعت بين كتب ورسائل ماجستير، ملتقيات بالإضافة إلى استخدام مواقع حديثة و متنوعة بشبكة الانترنت.

أما عن أدوات الدراسة الميدانية فقد اعتمدنا على المقابلة المباشرة مع مسؤولي ومسيري الوكالة المختصين بالإضافة إلى استعمال الوثائق الداخلية للمؤسسة و الدراسات السابقة المتعلقة بالوكالة محل الدراسة.

تاسعا: الدراسات السابقة:

هناك نقص كبير في الدراسات التي تناولت موضوع وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية، حيث لم نستطيع الإطلاع إلا على بعض البحوث بالإضافة إلى بعض الدراسات الجامعية السابقة ذات الصلة بالموضوع، و هذا لبلورة الإطار النظري و التطبيقي للبحث والاستفادة من النتائج المتوصل إليها ومن أهم هذه الدراسات:

(1) وسائل الدفع التقليدية الالكترونية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة ماجستير لعلوم التسيير، فرع نقود ومالية، من إعداد الطالبة عبد الرحيم وهيبة، جامعة الجزائر، 2005-2006 تناولت الدراسة من الجانب النظري في فصلين الفصل الأول حول وسائل الدفع و تطورها، والفصل الثاني في تقييم وسائل الدفع الالكترونية، ومستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها، أما الجانب التطبيقي فحاولت معالجة إشكالية تحديث وسائل الدفع في الجزائر من خلال دراسة ميدانية لبريد الجزائر ومن أهم ما توصلت إليه، أن استخدام البطاقة البنكية للسحب والدفع تغني عن استخدام السيولة النقدية في عمليات الشراء، وإصدار قانون يجبر حتمية استخدام وسائل الدفع للعمليات التي تفوق 50.000 دج و تطبيق المقاصات الآلية.

(2) التجارة الالكترونية وآفاق تطورها في البلدان العربية، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير من إعداد الطالبة رباعي أمينة، جامعة الجزائر 2004/2005 تناولت الدراسة من الجانب النظري في فصلين، الفصل الأول مفاهيم أساسية حول التجارة الالكترونية، والفصل الثاني، التجارة الالكترونية، آليات تمويلها، أبعادها القانونية والضريبية، أما الجانب التطبيقي، فحاولت معالجة إشكالية واقع التجارة الالكترونية في الوطن العربي وآفاقها المستقبلية، ومن أهم ما توصلنا إليه مدى مساعدة التجارة الالكترونية على توسع الأسواق الدولية، كما تساعد على إنجاز الصفقات التجارية بسرعة، وبأقل تكلفة، بالإضافة إلى مدى حاجة التجارة الالكترونية على بيئة مناسبة للممارسة والانتشار.

(3) بطاقة الانتماء في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، من إعداد الطالب محمد شكرين جامعة يوسف بن خدة سنة 2005-2006 تتكون الرسالة من فصل تمهيدي، و فصول نظرية، و فصل تطبيقي.

الفصل التمهيدي تناول فيه التعريف بالبنوك، نشأتها و وظائفها ثم التعريف بوسائل الدفع المستخدمة في تسوية المعاملات.

أما الفصل الأول تم التطرق إلى التحديات التي تواجه العمل المصرفي و التي أفرزتها ظاهرة العولمة و إلى التقنيات الحديثة التي عرفها العمل المصرفي.

أما الفصل الثاني فقد خصص لدراسة بطاقة الائتمان، تعريفها، مزاياها أنواعها و مراحل تطورها، و في الفصل الثالث تم التطرق إلى تسويق الخدمات البنكية مع التركيز على الجوانب المتعلقة بطاقة الائتمان.

أما الفصل الرابع و الأخير تطرق فيه إلى واقع بطاقة الائتمان في الجزائر من خلال التعرف على شركة تآلية الصفقات، والبرامج المتعلقة بالبطاقات المنجزة من قبلها، مع دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري و قد توصلت الدراسة إلى إن النظام المصرفي الجزائري يعاني من ضعف في استخدام التكنولوجيا المصرفية من تأخر في مواكبة الصناعة المصرفية الحديثة وضعف الدعاية والإعلام بخصوص البطاقة واقتصار ذلك على المطبوعات والملصقات التي توضع داخل مقرات وكالات البنوك لا تسمح بإيصال الرسالة على عدد كبير من الزبائن.

عاشرا: خطة وهيكل البحث:

لمعالجة إشكالية البحث المطروح، ارتأينا أن يشمل مخطط بحثنا جانبين أحدهما نظري ممثل بفصلين، والآخر تطبيقي ممثل بفصل واحد في ضوء الفروض الأساسية والهدف من البحث.

تناولنا في الفصل الأول الجانب النظري من خلال أربعة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى مفهوم التجارة الالكترونية، و تناولنا في المبحث الثاني نظام الدفع الالكتروني وذكرنا أهم أنماطه و خدماته، وفي المبحث الثالث تناولنا البنوك الالكترونية وذكرنا وظائفها بينما تضمن المبحث الأخير من هذا الفصل النقود الالكترونية ومختلف أنواعها، وعوامل نجاحها وفشلها.

أما الفصل الثاني، فتطرقنا فيه إلى وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية، وذلك من خلال ثلاثة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى مفهوم البطاقة البنكية وأهم أنواعها، والمشاكل الناجمة عن استخدامها، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه أهم الأوراق التجارية الالكترونية الأخير فتطرقنا فيه إلى تعريف المقاصة الآلية، وأهدافها، وقواعد المبادلة فيها.

وفي الفصل الثالث تطرقنا إلى الجانب التطبيقي من خلال تقديم أهم وسائل الدفع الحديثة في وكالة CPA لميلة، "333" وتمت معالجة إشكالية هذا الفصل ضمن ثلاثة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول بتعريف القرض الشعبي الجزائري وخصائصه، والمهام التي يقوم بها، والمبحث الثاني تطرقنا فيه التعريف بوكالة CPA لميلة "333" وأهم نشاطاتها وفي المبحث الثالث، قمنا بدراسة حالة ومدى استخدام وسائل الدفع الحديثة في القرض الشعبي الجزائري لميلة.

لنصل في النهاية إلى خاتمة البحث التي تضمنت أهم نتائج الفصول النظرية وأهم النتائج التطبيقية مع التأكد من صحة الفرضيات متبوعة بجملة من التوصيات والاقتراحات وأخيرا آفاق البحث.

الفصل الأول
حماة السنة

الفصل الثاني
حماة الصغار

تمهيد:

أدت ثورة الاتصالات و المعلومات في هذا العصر عصر التطورات المتلاحقة إلى ظهور تغيرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي و المالي، مما أدى إلى ظهور التجارة الإلكترونية التي تقوم على التقنيات التكنولوجية الحديثة و التي بدورها أدت إلى فرض تطورات في نظام الدفع الذي أصبح يستخدم وسائل إلكترونية وهو ما أدى إلى خلق بنوك إلكترونية تستخدم مختلف هذه النقود الإلكترونية و عليه ارتأينا أن نتناول في هذا الفصل دراسة أهم محاور التجارة الإلكترونية ونظام الدفع الإلكتروني و البنوك و النقود الإلكترونية و أهم خصوصياتهم من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التجارة الإلكترونية.
- المبحث الثاني: نظام الدفع الإلكتروني.
- المبحث الثالث: مفاهيم حول البنوك الإلكترونية.
- المبحث الرابع: ماهية النقود الإلكترونية.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التجارة الإلكترونية

لقد فرض دخول شبكة الانترنت على العمل التجاري وبروز التجارة الالكترونية التي تعد مفهوما واسعا يشمل أي نشاط أو تعاملات تجارية تحقق بين أطراف متعددة عبر الوسائل الالكترونية فضلا على أن مفهوم التجارة الالكترونية عامة يندرج تحت مفهوم أوسع هو مفهوم الاقتصاد الرقمي.

واستنادا لما سبق وبغية إعطاء صورة واضحة ومبسطة حول التجارة الالكترونية ارتأينا دراسة هذا المبحث من خلال تعريف ونشأة التجارة الالكترونية وخصائصها و أهميتها وفوائد ومعوقات وأهم حلول التجارة الالكترونية .

المطلب الأول: تعريف نشأة وتطور التجارة الإلكترونية

أولا: تعريف التجارة الإلكترونية

تعددت في الواقع تعاريف التجارة الإلكترونية ومن بين هذه التعاريف يمكن أن نذكر بعضها كالآتي:

- تمثل التجارة الإلكترونية واحدا من مواضيع ما يعرف بالاقتصاد الرقمي حيث يقوم الاقتصاد الرقمي على حقيقتين: التجارة الإلكترونية وتقنيات المعلومات في عصر الحوسبة، والاتصال هي التي خلقت الوجود الواقعي و الحقيقي للتجارة الإلكترونية باعتبارها تعتمد على الحوسبة والاتصال ومختلف الوسائل التقنية لتنفيذ وإدارة النشاط التجاري.⁽¹⁾
- كما عرفتها منظمة التجارة العالمية بأنها عبارة عن عملية إنتاج وتوزيع وبيع المنتجات من خلال شبكة الاتصال⁽²⁾.
- كما تعرف على أنها النشاط الذي يؤدي إلى تبادل القيم عن طريق شبكات الاتصال⁽³⁾ بين مؤسسات الأعمال مع بعضها البعض ومؤسسات الأعمال وزبائنها أو بين مؤسسات الأعمال والإدارة العامة⁽⁴⁾.
- كما أنها عبارة عن بنية أساسية تكنولوجية تهدف إلى ضغط سلسلة الوسطاء استجابة لطلبات السوق، الأداء، الأعمال، الوقت المناسب⁽⁵⁾.

(1) عامر محمد الخطاب، التجارة الإلكترونية، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، 2011، ص 12-13.

(2) فادي محمد عماد الدين متوكل، عقد التجارة الإلكترونية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 2010، ص 26.

(3) إبراهيم بختي، التجارة الإلكترونية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، 2008، ص 41.

(4) خيرى مصطفى كنانة، التجارة الإلكترونية، ط1، دار المسيرة للتوزيع والنشر والطباعة، 2009، ص 50.

(5) بهاء شهاب، العلمة و التجارة الإلكترونية، ط1، رؤية إسلامية، الفاروق الحديث للطباعة والنشر القاهرة، 2000، ص 22.

- والتجارة الإلكترونية هي عمليات الإعلام و التعريف للبضائع و الخدمات ثم تنفيذ عمليات عقد الصفقات وإبرام العقود ثم شراء و بيع تلك البضائع و الخدمات ثم سداد القيمة الشرائية عبر شبكات الاتصال المختلفة سواء الانترنت أو غيرها من الشبكات التي تربط بين المشتري والبائع⁽¹⁾.

من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف الشامل التالي: " التجارة الإلكترونية هي بصفة عامة التجارة التي تفتح المجال من أجل بيع وشراء المنتجات و الخدمات و المعلومات عبر شبكة الانترنت".

ثانيا: نشأة و تطور التجارة الإلكترونية

يرجع تطور استخدام الصيرفة الإلكترونية بظهور النقد الإلكتروني و من قبله نظم الدفع الإلكترونية التي يرجع تطور استخدامها إلى عقد الستينات من القرن العشرين.

برز هذا المفهوم في بداية الستينات و الذي يعني تزاوج النقد بالإلكترونيك غير أن استخدام البطاقات يرجع في الواقع إلى بداية القرن العشرين، ومع ذلك كان لابد الانتظار حتى الخمسينيات كي يشهد العالم تحولا في هاته البطاقات حيث أصدرت 1958م البطاقات البلاستيكية و التي انتشرت على النطاق الدولي في الستينات و في 1968م أصدرت مجموعة من ثمانية مصارف بطاقة (BANK AMERICAN) كما تم في نفس العام إصدار البطاقة الزرقاء (CARTE BLEUE) من طرف ستة مصارف فرنسية، حيث أصبحت البطاقة تحوي ذاكرة ويمكن تجزئة القيمة المخزنة فيها لإجراء عمليات الدفع.

ومنذ 1968م شرعت اتصالات فرنسا في تزويد غرف الهاتف العمومي بأجهزة قارئة لبطاقات الذاكرة ومع بداية التسعينات 1992م أصبحت كل البطاقات المصرفية في فرنسا برغوثية وبالتالي فهي تسمح بالتعريف على سلامة البطاقة.

أدى التطور الكبير و الهائل للصيرفة الإلكترونية في منتصف التسعينات إلى ظهور أول بنك افتراضي في الولايات المتحدة الأمريكية ليتلاحق ببروز مصارف من نفس النمط وبصورة متسارعة في مناطق أخرى من العالم⁽²⁾.

(1) عليوة السيد، التجارة الإلكترونية ومهارات التسويق العلمي، دار الأمين، القاهرة ، 2002، ص 12-13.

(2) الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر السنوي كلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، الجزء 05 لبنان 2007 ص 193.

المطلب الثاني: خصائص وأهمية التجارة الإلكترونية

أولاً: خصائص التجارة الإلكترونية⁽¹⁾

- تتسم التجارة بالتطور و النمو السريع و من ثم يزداد نصيبها في الناتج المحلي الإجمالي العالمي ويسهم تطور الانترنت إسهاماً فاعلاً في هذا الصدد لاعتناء هذه التجارة عليه.
- تتسم التجارة الإلكترونية بالسرعة الفائقة (instantaneous) أي سرعة التعاقد وسرعة التسليم بالنسبة لكثير من الصفقات وفق نظام (Just-in-Time)، ومن ثم فهي تختزل عنصر الزمن.
- تتسم التجارة الإلكترونية بالتعامل المباشر بين المتعاملين على شبكة الاتصالات الدولية دون الحاجة إلى طرف ثالث يسير إجراءات التلاقي بين الإرادتين.
- تتسم أيضاً بالتعامل المباشر بين المتعاملين على شبكة الاتصالات.
- تتسم التجارة الإلكترونية أنها تتيح فرصة كبيرة للتعامل في مختلف الأسواق في الشرق و الغرب على مدار أربعة وعشرون ساعة، بالرغم من فروق التوقيت الكبير.
- وسيلة رخيصة جداً.
- إنها تجارة إلكترونية لا تعرف الحدود وتوجد في كل مكان.
- كما تتسم أيضاً التجارة الإلكترونية بعد التوازن في انتشارها.

ثانياً: أهمية التجارة الإلكترونية

تتمثل أهمية التجارة الإلكترونية بالنسبة للمنشآت و المؤسسات التي تستخدمها في العناصر الآتية:

- تقليل المخزون من البضائع، حيث يمكن تنظيم الإنتاج ليواجه الطلبات المتوقعة أو أوامر الشراء، بما يقلل من تكلفة الإنتاج ونفقات التخزين، والحفاظ على مستوى السلع الراكدة في حده الأدنى ويزيد في الأرباح وكفاءة التشغيل للمؤسسة أو المنشأة.
- ضغط حجم الأوراق و الأعمال المكتبية، باستخدام الحاسب في تخزين المعلومات ومراقبة الإنتاج و أعمال المخازن وتوفير السجلات و الدفاتر التجارية، وأماكن بالتالي حسن توجيه العمالة إلى الأعمال المتخصصة.
- الربط بين أجهزة وفروع المؤسسات و الهيئات المختلفة بأقل تكلفة، فقد أصبح في الإمكان ذلك عن طريق الحسابات الأساسية.

⁽¹⁾ أحمد عبد الخالق، التجارة الإلكترونية و العولمة، ط1، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث و دراسات، 2008،

1. إقامة نظام فعال للاتصال لإصدار القرارات ومراقبة التنفيذ بين الشركة الأم وفروعها المختلفة أو بين أجهزة الحكومة المتعددة بما يحقق الكفاءة في اتحاد القرار و السرعة في إنجاز الأعمال ومراقبة التنفيذ⁽¹⁾.

2. حرية التسوق وتوفير الجهد والوقت: حيث نقد عملية إعداد وصياغة مواقع التجارة الإلكترونية على الويب أكثر اقتصاديا من بناء أسواق التجزئة أو صياغة المكاتب و لا تحتاج الشركات إلى الاتفاق الكبير قواعد البيانات على الانترنت تحتفظ بتوزيع عمليات البيع في الشركة وأسماء الزبائن ونتيح ذلك للشخص بمفرده استرجاع المعلومات الموجودة في قاعدة البيانات لتخفيض تواريخ البيع بسهولة هذا ما يؤدي إلى خفض أسعار بيع السلع مقارنة بالأسواق التقليدية⁽²⁾.

المطلب الثالث: فوائد ومعوقات التجارة الإلكترونية

أولا: فوائد التجارة الإلكترونية

تتفق دراسات كل من لي وكلاارك 1996م ومكوفوك وميتز 1998م وأرتكوفسكي 1998م وبلاعمان 1998م على أن التجارة الإلكترونية بين منشآت الأعمال عبر نظم التبادل الإلكترونية للبيانات قد حققت خلال عقد من الزمن منافع كثيرة لمنشآت الأعمال في الكثير من البلدان الصناعية المتقدمة وأيضا في بعض دول جنوب شرق آسيا التي تتعامل مع النظم المتطورة، ومن أبرز فوائد التجارة الإلكترونية:

1. بالنسبة للمؤسسات والشركات: زيادة الحصة السوقية تتراوح ما بين 3 و 22% تقليص في التكاليف الإجمالية بنسب تتراوح ما بين 16 إلى 55%.

– انخفاض واضح في تكاليف التوزيع حيث ساهمت التجارة الإلكترونية في الاستغناء الأولي عن عدد كبير من أعضاء قناة التوزيع التقليدية⁽³⁾.

– القدرة على إنشاء تجارات متخصصة جدا مثلا في الحالة الطبيعية فإن ألعاب الكلب نستطيع أن نشترها من أي محل يختص بالحيوانات ولكن الآن نجد مواقع على النيت متخصصة فقط في ألعاب الكلب⁽⁴⁾.

2. فوائد التجارة الإلكترونية بالنسبة للمستهلك:

– تسمح للمستهلك باختيارات واسعة

– تسهيل عمليات التمويل (بدون مشاكل تنقل واكتظاظ وانتظار)

(1) عثمان أبو حرب، الاقتصاد الدولي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011، ص 127-128

(2) علي التركي حنان، عميرات جميلة، الصيرفة الإلكترونية، واقع وآفاق مذكرة نيل شهادة لسانس، 2010، ص 18

(3) سعد غالب ياسين، بشير عباس العملاق، الأعمال الإلكترونية، دار المناهج للنشر، عمان، 2006، ص 240-241.

(4) www.cuarab.com/shonraces.php?Acsid=1-2

- التحصل على معلومات متنوعة تمكن من المقارنة و معرفة السلعة أو الخدمات بأيسر السبل.

- التحصل على أسعار منخفضة بسبب المنافسة⁽¹⁾.

3. فوائد التجارة الإلكترونية للمجتمع:

- التجارة الإلكترونية تسمح للفرد بأن يعمل في منزله وتقلل الوقت المتاح للتسوق مما يعني ازدحام مروري أقل في الشوارع و هو الذي يقود إلى خفض نسبة تلوث الهواء.

- التجارة الإلكترونية تسمح للناس الذين يعيشون في دول العالم الثالث أن يمتلك منتجات وبضائع غير متوفرة في بلدانهم الأصلية وباستطاعتهم كذلك الحصول على شهادات جامعية عبر الانترنت⁽²⁾.

ثانيا معوقات التجارة الإلكترونية: المعوقات التي تعترض تطوير التجارة الإلكترونية في الدول النامية:

- الأمية بشكلها التقليدي (أي الجهل بالكتابة و القراءة)
- الأمية المعلوماتية (يقصد بها الجهل بأساليب ووسائل التعامل بأجهزة الحاسب الآلي والبرمجيات).
- حاجز اللغة (حيث تتم معظم المعاملات التجارية الإلكترونية باللغة الإنجليزية)
- الفقر النسبي.
- عدم الانتشار النسبي في وسائل الاتصالات عن بعد.
- سيطرة قيم المجتمع النقدي حيث أن التعاملات تتم في معظمها بالنقود التقليدية وليس بأدوات التعامل المالي الحديثة.
- الطابع اللامادي غير الملموس للتعامل (بما لا يشجع الكثيرين على التعامل مع أناس لا يواجهونهم وجها لوجه وعلى وسائط الكترونية غير ورقية⁽³⁾).
- بعض أنظمة التجارة الإلكترونية لا تناسب برمجيات وتقنيات مع بعض المكونات الصلبة أو مع أنظمة التشغيل.
- ليس هناك حيز حجمي (Bad width) كافٍ للاتصالات السلكية واللاسلكية⁽⁴⁾.

(1) www.infocommerce.gou.tn/v_arabe/ce.html

(2) سعد غالب ياسين، مرجع سبق ذكره، ص 242-243.

(3) عثمان أبو حرب، مرجع سبق ذكره، ص 129.

(4) www.cuarab.com/showaces.php?Acsich:14

- الأمن و الخصوصية هذه الأمور مهمة جدا في عالم الشركة للمستهلك خصوصا في ميدان الأمن و الأمان و التي يضمن الكثير من الناس بأنها منيعة مئة بالمائة (100%) و الكثير من الناس تمنع من المشاركة في التجارة الإلكترونية لدواعي الخوف من الكشف عن خصوصيتهم

- تتميز التجارة الإلكترونية بالتغير السريع في أطوارها الأولى.

- الدخول إلى الإنترنت مازال باهض الثمن للكثير من الناس وسرعة الاتصال مازالت بطيئة في الكثير من دول العالم⁽¹⁾

ثالثا: الحلول المقترحة لتدليل المعوقات الرئيسية لنمو وانتشار التجارة الإلكترونية⁽²⁾

وقد جاءت بعض هذه الحلول المقترحة على شكل توصيات أصدرتها العديد من المنظمات العالمية و الحكومات الوطنية ومن أبرزها ما يلي:

- يجب أن يعلن الانترنت منظمة تجارة حرة أي أن يكون مجالا لا تفرض فيه أي رسوم عندما يستخدم لإيصال السلع أو الخدمات.

- ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية لكي تكون الموسيقى و الأفلام السينمائية و الفنون متوفر، ولكن القرصنة تمارس الآن وتسرق منها حوالي 11 ألف مليون دولار من الدخل.

- من الضروري ضمان الخصوصية في شبكة بيئة المعلومات لكي يشعر الناس بالارتياح حيال التعامل في السوق الإلكترونية.

- ينبغي ضمان الأمن وذلك من خلال إتاحة المجال للرموز الشفوية المعقدة أن تحمي البيانات الهامة مثل: أرقام البطاقات الائتمانية.

- أنظمة الدفع بالوسائل الإلكترونية مازالت ناشئة من الصعب تطوير سياسة تتسم بحسن التوقيت و الفعالية في آن معا ولذا يجب تجنب الأحكام و اللوائح التنظيمية الغير مرنة في عمليات الدفع الإلكتروني و العمل على أساس دراسة كل قضية على حدا مع تطوير نظام الدفع.

⁽¹⁾ بوحنية قوي، الإطار المؤسسي والقانوني للتجارة الإلكترونية، مفاهيم ومركزات (الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة

الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 23/22 أبريل، ورقة 2003.

⁽²⁾ سعد غالب ياسين، مرجع سبق ذكره، ص 233-235.

المبحث الثاني: نظام الدفع الإلكتروني

يعتبر نظام الدفع لأي اقتصاد مؤشرا على مدى سيره وعلمه وهو ما جعل البنوك في مختلف دول العالم تدرك بأن لتطوير وتحديث وسائل الدفع أولوية وهذا لأن وسائل الدفع التقليدية لم تعد فعالة في عصر يتطلب السرعة و معالجة المعاملات و الصفقات، ولقد سمح التطور التكنولوجي بخلق وسائل الدفع الإلكترونية ولقد كانت حديثة النشأة يتطلب تنظيمها قانونيا ودرجة أمان عالية واستنادا لما سبق وبغية إعطاء صورة واضحة ومبسطة حول نظام الدفع الإلكتروني ارتأينا دراسة هذا المبحث من خلال تعريف نظام الدفع الإلكتروني وأبعاده الاقتصادية و التطرق لأهم مشكلاته ومخاطره بالإضافة إلى إدراج مجموعة من مزاياه وعيوبه و التطرق إلى مستقبل نظام الدفع.

المطلب الأول: تعريف نظام الدفع الإلكتروني و أبعاده الاقتصادية

أولا: تعريف نظام الدفع الإلكتروني:

تدل كلمة الدفع عن إضفاء دين أو تسوية التزام⁽¹⁾، أما نظام الدفع فيعرف بأنه مجموعة المستويات لمجموعة من دوائر المتعاملين وذلك من أجل تحويل قيم بين طرفين على الأقل بأقل تكلفة وبأقل المخاطر وفي وقت سريع وفي حدود ما سمحت به التكنولوجيا المتوفرة في وقت معين.⁽²⁾

ومن خلال هذا التعريف يمكن التطرق إلى مجموعة من تعريف نظم الدفع الإلكترونية.

- هو مجموعة من الوسائل و التقنيات الإلكترونية التي تسمح بتحويل الأموال بشكل مستمر وآمن وذلك لتسديد دين ما على السلع و الخدمات التي تلغي العلاقة المباشرة بين المدين و الدائنين.⁽³⁾
- كما يعرف على أنه عبارة عن مجموعة من الإجراءات المترابطة و المتكاملة تتفاعل مع بعضها من أجل إتمام المعاملات عن طريق تسهيل عملية الدفع إلكترونيا.⁽⁴⁾
- هو مجموعة من وسائل الدفع التقليدية ولكن بشكل متطور و التي نستعملها في حياتنا اليومية.
- كما عرفه قانون المبادلات الإلكترونية المصرفي "بأنه وفاء بالتزام نقدي بوسيلة إلكترونية مثل الشيكات الإلكترونية".

(1) رجم حسين، الاقتصاد المصرفي، ط1، دار بهاء الدين للنشر و التوزيع، 2008، ص 132.

(2) حمزة بلملياني وآخرون، أنظمة الدفع الحديثة في البنوك، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، لمدينة 2007، 2008، ص 32.

(3) طرف بن عيسى، وسائل الدفع الإلكتروني، رسالة ماجستير، المركز الجامعي لمدينة 2007، ص 3.

(4) منصور ناص الرجى وسعاد النوري العيد، أثر استخدام نظم الدفع الإلكتروني على أداء البنوك الأردنية - الملتقى العلمي الدولي الرابع حول عصريّة نظام الدفع في البنوك الجزائرية، جامعة جرش.

- هو دفع إلكتروني يقابل كل قيمة مالية بالرجوع إلى آليات إلكترونية.⁽¹⁾
- من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف الشامل التالي: هو مجموعة من وسائل الدفع التقليدية المزودة بتكنولوجيا متطورة تسمح بتحويل الأموال بشكل دائم ومستمر من أجل إتمام المعاملات عن طريق تسهيل عملية الدفع الإلكتروني.

ثانياً: الأبعاد الاقتصادية لنظام الدفع الإلكتروني

- إن الاعتماد على وسائل الدفع الإلكترونية يخلف أبعاداً تنعكس على الاقتصاد ككل وكذا على المؤسسات المصدرة وعلى مستوى المنشآت التجارية والخدمية.
- على مستوى البنك حيث يساهم بشكل فعال في تقليص عمليات الصندوق وتخفيض كلفة التسيير وتحسين نوعية الخدمات الإنتاجية و المصرفية.
- على مستوى العملاء حيث يحسن التصرف في الموارد بالنسبة للخواص و المنشآت التجارية على حد سواء بالإضافة إلى توفير السيولة الدائمة⁽²⁾.
- على مستوى المنشآت التجارية و الخدمية حيث تعمل على تأمين الصفقات من جراء الأمين البنكي المتصل بالبطاقة بالإضافة إلى إرساء الثقة وتأمين الوفاء بين المتعاملين⁽³⁾.

المطلب الثاني: مشاكل ومخاطر نظام الدفع الإلكتروني

أولاً: مشاكل نظام الدفع الإلكتروني

- إن الدفع الإلكتروني يواجه عدد من المشكلات وإذا كان المجال لا يتسع لدراسة تفصيلية لهذه المشكلات سنعرض أهمها كالآتي:

1. المشكلات النفسية:

مازال العامل النفسي للمتعاملين يقف عائقاً أمام التجارة الإلكترونية بصفة عامة ووسائل الدفع الإلكتروني بصفة خاصة فمن الحالة النفسية تجد أن المتعامل لا يتقبل إبرام الصفقات من خلال شبكة الانترنت اللهم إذا كانت هذه الصفقات ضئيلة القيمة، أما إذا كانت كبيرة القيمة فهو يفضل الالتقاء المباشر بالمتعامل الآخر من خلال جلسات العقد يتم فيه الاتفاق على كافة بنود العقد. أما في حالة النقود الرقمية مثلاً و التي تصدر من خلال البنوك مع احتفاظ البنك برقم يسمى الرقم المرجعي نجد أن البنك يستطيع أن يعلم من خلال الرقم المرجعي لمن تم إصدار هذه النقود

(1) محمد أمين الرومي، التقايد الإلكترونية عبر الانترنت، ط1، المطبوعات الجامعية مصر، 2004، ص 121.

(2) طرف بن عيسى، مرجع سبق ذكره، ص 7.

(3) نفس المرجع السابق.

ومن حصل عليها بعد ذلك مما يؤدي إلى انتهاك سرية المستهلك ولعل العلاج الناجح لهذه المشكلات النفسية يتمثل في إيجاد وسائل فنية وتشريعية تكفل موثوقية هذه المعاملات⁽¹⁾.

2. مشاكل مرتبطة بالاقتصاد:

ظهور النقود الإلكترونية وانتشار البطاقات قد يشجع عمليات غسل الأموال. انتشار النقود الإلكترونية قد يثير مشكلات أمام الحكومة فيما يخفى رقابتها على النقد المتداولة وصعوبة التحكم في عرض النقود خاصة إذا توسعت الشركات الخاصة في النقود بالإضافة إلى مشكلات سعر الصرف.

3. مشكلات عدم الأمن المعلوماتي:

ما زالت التجارة الإلكترونية بوجه عام و التجارة عبر الانترنت بوجه خاص تواجه المشاكل التقليدية التي تواجهها أنظمة المدفوعات من عمليات القرصنة مثل الفيروسات الإلكترونية التي تتم على أرقام بطاقات الائتمان بل وعلى الأنظمة الإلكترونية للبنوك و التي يتم من خلالها معرفة أرقام حسابات العملاء و التحويل غير المشروع للأموال مثل عمليات نصب الإلكتروني التي تمارس بعض مواقع الانترنت لابتزاز المستهلكين⁽²⁾

ثانيا: مخاطر نظام الدفع الإلكتروني

يرتبط أي نظام دفع بجملة من المخاطر أهمها ما يلي:

- خطر عدم الملاءة وتحقيق حينما يكون أحد الأطراف المدينة غير قادر على السداد.
- خطر السيولة وفي هذه الحالة قد يكون الطرف المدين قادرا على السداد ولكن لا يتوفر حاضرا على المبلغ اللازم لإجراء عملية التسوية أي أن التسوية ممكنة ولكن بعد أجل⁽³⁾.
- خطر اللافعالية حيث إذا كان نظام الدفع ضعيف الفعالية لاسيما من جانب المؤسسات أو شبكة الاتصال أو تأهيل الأفراد فإن تنفيذ الالتزامات سيكون بطيئا ومكلفا حيث يكون النظام غير سلس وهذا ما يؤدي بروز أنظمة أخرى غير رسمي كما ينجر عن اللافعالية بالإضافة إلى نقص السيول بسبب ضالة وسائل الدفع المعتمدة.
- خطر التنظيمي و القانوني قد تكون المتطلبات و الإجراءات القانونية و التنظيمية معيقة للسير الحسن للنظام فالاعتبارات الشكلية و الإجرائية كثيرا ما تكون سببا في الإخلال بروح النظام وأهدافه فالإطار القانوني و التنظيمي لنظام الدفع قد يكون ملائما كما قد يشكل خطرا على كفاءة

⁽¹⁾ حمزة بلملياني، مرجع سبق ذكره، ص 150.

⁽²⁾ رجم حسين، مرجع سبق ذكره، ص 150.

⁽³⁾ رجم حسين، مرجع سبق ذكره، ص 137-138.

النظام بل وعلى وجوده فمثلا غياب إطار قانوني للتجارة الإلكترونية لا يسمح بتحرير شيك إلكتروني.

- الخطر العملياتي إن حدوث أخطاء في إجراء العمليات و الذي يؤدي إلى غبن بعض الأطراف المتعاملة في النظام سيفقد الثقة في النظام، خاصة إذا لوحظ تكرار في مثل هذا الخطأ.
- الخطر النظامي يقتضي السير الحسن لنظام الدفع توفر عنصر الأمان خاصة وان النظام كله مبني أساسا على الثقة (الائتمان = الثقة) ومع ذلك فقد تحدث تجاوزات وهنا يأتي دور العدالة و في ظل ضعف جهاز العدالة لا يمكن توقع نظام دفع آمن وناجح⁽¹⁾

المطلب الثالث: مزايا و عيوب نظام الدفع الإلكتروني

أولا: مزايا نظام الدفع الإلكتروني⁽²⁾

1. بالنسبة لحاملها: تحقيق وسائل الدفع الإلكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها:

- سهولة ويسر الاستخدام.
- كما تمنحه الأمان بدل حمل النقود الورقية وتفاذي السرقة و الضياع كما أن لحاملها فرصة الحصول على الائتمان المجاني لفترة محدودة كما تمكنه من إتمام صفقاته فوريا بمجرد ذكر رقم البطاقة

2. بالنسبة للتاجر: حيث يعد أقوى ضمان لحقوق لبائع تساهم في زيادة المبيعات كما أنها أزاحت عبئ متابعة ديون الزبائن طالما أن العبء يقع على عاتق البنك و الشركات المصدرة.

3. بالنسبة لمصدرها: تعتبر الفوائد و الرسوم و الغرامات من الرباح التي تحققها المصارف والمؤسسات المالية فقد حقق بنك (city Bank) أرباح من جملة البطاقات الائتمانية عام 1991م بلغت مليون دولار.

ثانيا: عيوب الدفع الإلكتروني:

_ بالنسبة لحاملها: من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه لوسائل زيادة الاقتراض و الإنفاق بما يتجاوز القدرة المالية و عدم سداد حامل البطاقة قيمتها في الوقت المحدد و يترتب عنه وضع اسمه في القائمة السوداء.

_ بالنسبة للتاجر: إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء وهو يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري.

(1) مرجع سبق ذكره، ص 12

(2) مالح مفتاح، فريدة معارفي، المؤتمر العلمي الخامس كلية العلوم المالية و الإدارية جامعة بسكرة 2004، ص 11.

_ بالنسبة لمصدرها: أم خطر يواجه مصدرها هو مدى سداد حاملي البطاقة للديون المستحقة عليهم وكذلك تحمل البنك المصدر نفقات ضياعها⁽¹⁾

المطلب الرابع: الآفاق المستقبلية لنظام الدفع الإلكتروني

تعتبر وسائل الدفع الإلكتروني محركاً رئيسياً لتطوير الحياة الاقتصادية و الاجتماعية وحتى السياسية فهي تساعد على الارتقاء وزيادة العائدات والمساهمة في استثمار الموارد البشرية بالشكل الأمثل كما أنها تساعد في بناء شركات جديدة ومفيدة وتوفر للعملاء خيارات إضافية في مجال وسائل الدفع ولهذه الأسباب تقوم المؤسسات العالمية في مختلف الدول بتطوير وسائل الدفع الإلكتروني ولمعرفة أحدث ما توصلت إليه تكنولوجيا الدفع الرقمي سنلقي نظرة على مؤتمر دبي والذي تحدث فيه الحاضرون عن مستقبل الدفع الإلكتروني و التقنيات المستقبلية التي من المتوقع أن تصبح سائدة نذكر منها:

- الدفع باستخدام الهواتف المتحركة وذلك بمساعدة أجهزة الهواتف الذكية التي تحتوي على تقنية تسمى حقل الاتصال القريب وبذلك تصبح عملية الدفع متاحة في أي مكان ومهما كانت القيمة المطلوبة⁽²⁾.
- البطاقات المقروءة ضوئياً التي يتم استخدامها في تسديد الفواتير الصغيرة وإجراء عمليات الدفع بكفاءة أعلى.
- الملصقات واللوحات الإعلانوية وعند مكاملة هذه التقنيات مع الهواتف الذكية ستوفر بيئة متكاملة لإجراء عملية الدفع و الاتصال بالعملاء.
- منصات الدفع اللاسلكية في منافذ البيع و مصممة بشكل خاص للتجارة و التجار الذين لا يملكون خطاً ثابتاً أو الباعة المتنقلين مثل مندوبي المبيعات أو أعمال الصيانة و الكهرباء والبائعين الذين يتجولون على الشواطئ.
- لوحات المفاتيح الافتراضية وهي خاصة بالهواتف المتحركة و الأجهزة الرقمية الشخصية وأجهزة أخرى حيث يتيح الطباعة بواسطة اللمس بسرعة كبيرة وتتسم هذه اللوحات بأنها فائقة التطور وسهلة الاستخدام⁽³⁾.

(1) نفس المرجع السابق.

(2) طرف بن عيسى، مرجع سبق ذكره، ص 10.

(3) مرجع سبق ذكره، ص 11.

المبحث الثالث: مفاهيم حول البنوك الإلكترونية

لقد ظهرت وسائل الدفع الحديثة كنتيجة للتطورات التكنولوجية وتمكنت من الانتشار بسرعة بفضل المجهودات الكبيرة المبذولة من طرف البنوك التي عملت على جذب أكبر عدد ممكن من العملاء وجعلهم يختبرون فعالية ومزايا هذه الوسائل حديثة النشأة وفي ظل وجود شبكة وشيوعها وازدياد مستخدميها شهدت البنوك ثورة في المعاملات المصرفية حيث زود هذا القطاع بأحدث الآليات جعلته أكثر مرونة وسرعة في تقديم خدماته وهذا ما استدعى إلى ظهور البنوك الإلكترونية و التي تقوم بكافة العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك التقليدية ولكن بفعالية أكبر، واستنادا لما سبق وبغية إعطاء صورة واضحة ومبسطة حول البنوك الإلكترونية ارتأينا دراسة هذا المبحث من خلال تطور وتعريف البنوك الإلكترونية وأنماطها وواقعها و الخدمات التي تقوم بها وتحدياتها القانونية ومتطلباتها ومزايا ومخاطر البنوك الإلكترونية.

المطلب الأول: تطور البنوك الإلكترونية وتعريفها:

أولاً: تطور البنوك الإلكترونية

في ظل وجود شبكة الانترنت وشيوعها وازدياد مستخدميها وفي ظل التطور الهائل في تقنيات الحوسبة و الاتصال التي حققت تبادلاً سريعاً وشاملاً للمعلومات ضمن سياسة خطط الانسياب السلس للبيانات و مفهوم المعلومة على الخط، وترافق ذلك مع استثمار الانترنت في المجال التجاري الالكتروني ضمن مفاهيم الأعمال الإلكترونية و التجارة الإلكترونية.

ومع الاعتماد المتزايد على نظم الحوسبة في إدارة الأنشطة وازدياد القيمة الاقتصادية للمعلومات ككيان معنوي أمسى هو المحدد الاستراتيجي للنجاح في قطاعات الأعمال و المال و الاستثمار المالي، وفي ظل ذلك كله تطور مفهوم الخدمات المالية على الخط لتتحول الفكرة من مجرد تنفيذ أعمال عبر خط خاص ومن خلال برمجيات نظام كمبيوتر العميل، إلى بنك له وجود كامل على الشبكة، ويحتوي موقعه كافة البرمجيات اللازمة للأعمال المصرفية، وفوق ذلك تطور مفهوم العمل المصرفي من أداء خدمات مالية خاصة بحسابات العميل إلى القيام بخدمات المال و الاستشارة المالية وخدمات الاستثمار و التجارة و الإدارة المالية وغيرها⁽¹⁾.

ثانياً: تعريف البنك الإلكتروني

يستخدم مصطلح أو تعبير البنوك الإلكترونية "Electronic Banking" أو بنوك الانترنت (Entèrent Banting) كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت مع مطلع التسعينيات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد أو البنوك الإلكترونية عن بعد (Remote Electronic Banking) أو البنك

⁽¹⁾ محمود الحين الوادي، بلال محمود الوادي، المعرفة و الإدارة الإلكترونية، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان،

المنزلي (Home Banking) أو البنك على الخط (Online Banking) أو الخدمات المالية الذاتية (seffsrrice Banking) وجميعها تغيرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وإنجاز أعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المنزل، المكتب أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريد الزبون⁽¹⁾. كما يمكن تعريفها أيضا على أنها البنوك التي تقدم خدماتها إلكترونيا عن بعد عن طريق شبكة معلومات البنك الداخلية⁽²⁾.

كما يمثل البنك الإلكتروني جميع النشاطات المصرفية التي تقوم بها المصارف أو المؤسسات غير المصرفية من خلال الانترنت، ابتداء من مرحلة الإعلان عن الخدمات المصرفية و حتى التعاقد بشأنها و تسييرها، وقد عرفت البنوك الإلكترونية بأنها: استخدام شبكة الانترنت كقناة اتصال في تقديم الخدمات المصرفية عن بعد، وهذه الخدمات قد تكون تقليدية مثل فتح الحسابات وتحويل الأموال بين الحسابات أو خدمات مصرفية جديدة مثل: عمليات الدفع الإلكتروني.

من خلال التعاريف السابقة يمكن التوصل إلى مفهوم شامل للبنوك الإلكترونية وهي عبارة عن بنوك تقدم خدمات مصرفية تقليدية أو حديثة و التي يحتاجها الزبون من خلال شبكة الانترنت على مدار 24 ساعة و خلال سبعة أيام في الأسبوع من خلال جهاز الحاسب الشخصي دون أن يضطر الزبون إلى الذهاب إلى مقر البنك ودون عوائق بهدف:

- إتاحة معلومات عن الخدمات التي يؤديها البنك دون تقديم خدمات مصرفية على الشبكة أي الإعلان عن هذه الخدمات فقط.

- حصول العملاء على خدمات محدودة كالتعرف على معاملاتهم.

- طلب العملاء تنفيذ عمليات مصرفية مثل تحويل الأموال⁽³⁾.

ثالثا: أنماط وخدمات البنوك الإلكترونية⁽⁴⁾

ليس كل موقع لبنك على شبكة الانترنت يعني بنكا إلكترونيا وسيظل معيار تحديد البنك الإلكتروني مثار تساؤل في بيئتنا العربية إلى أن يتم تشريعا تحديد معيار منضبط في هذا الحقل. و وفقا للدراسات العالمية وتحديدا دراسات جهات الإشراف و الرقابة الأمريكية والأوروبية، فإن هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الإلكترونية على الانترنت:

(1) خبابه عبد الله، الاقتصاد المصرفي، ط1، مؤسسة شباب الجامعة، 2008، ص91.

(2) أ.د. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، ط1، دار المنهاج للنشر و التوزيع، 2006، ص 68.

(3) خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية، ط1، دار وائل للنشر و التوزيع،

2006، ص 223.

(4) خبابه عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 95.

– الموقع المعلوماتي (Informationl):

وهو المستوى الأساسي للبنوك الإلكترونية أو ما يمكن تسميته بصورة الحد الأدنى من النشاط الإلكتروني المصرفي، ومن خلاله فإن البنك يقدم معلومات حول برامجه و منتجاته وخدماته المصرفية.

– الموقع التفاعلي أو الاتصالي (Communication):

بحيث يسمح الموقع بنوم ما من التبادل الاتصالي بين البنك و عملائه كالبريد الإلكتروني وتعبئة أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات القيود و الحسابات.

– الموقع التبادلي (Transactional):

وهو المستوى الذي يمكن القول أن البنك فيه يمارس خدمات وأنشطة في بيئة إلكترونية حيث تتمثل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات أخرى.

المطلب الثاني: متطلبات البنوك الإلكترونية و التحديات القانونية في حقل البنوك الإلكترونية

أولاً: متطلبات البنوك الإلكترونية⁽¹⁾

1. البنية التحتية التقنية:

إن المتطلب الرئيسي لضمان أعمال إلكترونية ناجحة بل وضمان دخول أمن وسلس لعصر المعلومات، عصر اقتصاد المعرفة، يتمثل بالاتصالات وبقدر كفاءة البنى التحتية، وسلامة سياسات السوق الاتصالي وتحديد السياسات التسعيرية لمقابل خدمات الربط بالانترنت، فلا تحيى الشبكة و أعمالها دون تزايد أعداد المشتركين الذين يعوقهم.

– كما أن فعالية وسلامة بنى الاتصالات تقوم على سلامة وتوائمها الدولي وكفاءة وفعالية التنظيم القانوني لقطاع الاتصالات.

– وتوفير البنى التحتية يبقى غير كافي دون مشاريع بناء بنى تحتية خاصة بالمنشآت المصرفية، وهو اتجاه تعمل عليه البنوك بجدية.

– الكفاءة الأدائية المتفقة مع عصر التقنية:

هذه الكفاءة القائمة على فهم احتياجات الأداء و التواصل التأهيلي و التدريبي، و الأهم من ذلك أن تمتد كفاءة الأداء إلى كافة الوظائف الفنية و المالية و التسويقية و القانونية و الاستثمارية والإدارية المتصلة بالنشاط البنكي الإلكتروني.

⁽¹⁾ محمد عبد الفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 68

– التطوير و الاستمرارية و التفاعلية من المستجدات:

يقدم هذا العنصر العديد من عناصر متطلبات بناء البنوك الإلكترونية و تميزها، فالجمود وانتظار الآخرين لا يتفق مع النقاط فرص التميز ويلاحظ الباحث العربي أن البنوك العربية لا تتجه دائماً نحو الريادة في اقتحام الجديد وإنها تنتظر أداء الآخرين، وربما يكون المبرر الخشية على أموال المساهمين واختيار المخاطر وهو أمر هام وضروري لكنه ليس مانعاً من الزيادة وبنفس القدر لا تعني الزيادة في اقتحام الجديد التسرع في التخطيط للتعامل مع الجديد وإعداد العدة، لكنها حتماً تتطلب السرعة في إنجاز ذلك.

– التفاعل مع متغيرات الوسائل و الاستراتيجيات الفنية و الإدارية و المالية:

و التفاعلية لا تكون في التفاعل مع الجديد فقط أو مع البنى التقنية فقط وإنما مع الأفكار والنظريات الحديثة في حقول الأداء الفني و التسويقي و المالي و الخدمي، تلك الأفكار التي تجيء وليد تفكير إبداعي وليس وليد تفكير نمطي.

– الرقابة التقييمية الحيادية:

إن واحداً من عناصر النجاح الارتكان للقادرين على التقييم الموضوعي ومن هنا أقامت غالبية مواقع البنوك الإلكترونية جهات مشورة في تخصصات التقنية و التسويق و القانون و النشر الإلكتروني لتقييم فعالية و أداء مواقعها ويتعين أن نحذر من مصيدة الارتكان إلى عدد زائري الموقع كمؤشر على النجاح.

ثانياً: التحديات القانونية في حقل البنوك الإلكترونية:⁽¹⁾

إن إثبات الشخصية، التواقيع الإلكترونية، أنظمة الدفع النقدي، المال الرقمي أو الإلكتروني أو القيدي، سرية المعلومات، أمن المعلومات من مخاطر إجرام التقنية العالية، خصوصية العميل، المسؤولية عن الأخطاء و المخاطر حجية المراسلات الإلكترونية، التعاقدات الإلكترونية المصرفية، مسائل الملكية الفكرية، البرمجيات وقواعد معلومات البنك أو المستخدمة من طرف موقع البنك أو المرتبطة بها علاقات وتعاقدات البنك مع الجهات المزودة للتقنية أو الموردة لخدماتها أو مع المواقع الحليفة، مشاريع الاندماج و المشاركة و التعاون المعلوماتية، هذه و الكثير من تفرعاتها مواطن اهتمام وبحث قانوني متواصل لغايات توفير الإطار القانوني للبنوك الإلكترونية و التجارة الإلكترونية و الأعمال الإلكترونية.

⁽¹⁾ محمود حسين الوادي، بلال محمود الوادي، مرجع سبق ذكره، ص 252-262.

أما عن التحديات القانونية فهي تتمثل أولاً بتحدي قبول القانون للتعاقدات الإلكترونية، وتحدي حجيتها في الإثبات و من تم تحديات أمن المعلومات، تحديات وسائل الدفع ، وتحديات الأعمال المرتبطة ، وتحديات المعايير و الإشرافية و التحديات الضريبية.

المطلب الثالث: مخاطر ومزايا البنوك الإلكترونية⁽¹⁾

أولاً مخاطر البنوك الإلكترونية:

تواجه البنوك الإلكترونية مخاطر يترتب عنها خسائر مالية و يمكن تصنيفها ضمن مجموعة مختلفة تتمثل فيما يلي:

- **المخاطر التقنية:** تحدث هذه المخاطر من احتمال الخسارة الناتجة عن خلل في تمويل النظام أو من أخطاء العملاء أو من برنامج الكتروني غير ملائم للصيرفة و الأموال الإلكترونية.
- **مخاطر الاحتيال:** و تتمثل في تقليد برنامج الحواسيب الإلكترونية أو تزوير معلومات مطابقة للبرامج الإلكترونية أو تحديد بعض المعلومات بخصوص الأموال الإلكترونية.
- **مخاطر ناتجة عن سوء عمل النظام الإلكتروني:** و قد ينشأ خطر من سوء استخدام هذا النظام أو سوء مراقبة البرامج في حد ذاتها.
- **مخاطر قانونية:** تحدث عندما لا يحترم البنك القواعد القانونية و التشريعات المنصوص عليها أو عندما لا تكون هناك نظم قانونية واضحة و دقيقة بخصوص عمليات مصرفية جديدة
- **مخاطر فجائية:** مثل هذه المخاطر تؤدي إلى مشاكل في السيولة و في سياسة القروض المصرفية حيث أن فشل المشاركين في نظام نقل الأموال الإلكترونية و في سوق الأوراق المالية و بشكل عام في تنفيذ التزاماتهم في الدفع و التسديد يؤدي غالباً إلى توتر قدرة المشارك أو المشاركين الآخرين للقيام بدورهم في تنفيذ التزاماتهم في مواعيدها و هذا ما يؤدي إلى توتر العلاقات و تزعزع الاستقرار المالي في السوق.

ثانياً: مزايا البنوك الإلكترونية⁽²⁾

إن البنوك الإلكترونية تحقق العديد من المزايا لكل من البنوك و العملاء و أهم هذه المزايا

- توفير الخدمات المالية للعملاء على مدى 24 ساعة
- تقديم حديثة عن حسابات الزبائن؛
- القدرة على الحصول على الخدمات المطلوبة من خلال الانترنت
- إجراء العمليات الحسابية
- الحصول على العمليات الحسابية

(1) خبابه عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 111

(2) محمد عبد الفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 69

- الحصول على نصائح مالية من البنك سواء من خلال البريد الإلكتروني أو بشكل مرئي من خلال الكاميرات.

أما عن الأسباب التي تدفع البنك لتطبيق هذه النوعية من الخدمات الإلكترونية فإنها تتمثل فيما يلي:

- تخفيف احتمالات فقدان البنوك لعملائها الحاليين وتحولهم للبنوك التي تقدم الخدمات المالية على مدار 24 ساعة

- فرصة لتحقيق تكاليف إنشاء الفروع

- زيادة درجة مرونة العاملين بالبنك لمواجهة أي تغيير في تكنولوجيا الخدمات

المبحث الرابع: ماهية النقود الإلكترونية

نتج عن التطور التكنولوجي الهائل و ثورة الاتصالات و العمل على إزالة القيود و التحرر من القيود الحكومية في المجال المالي أين ظهر شكل جديد من النقود و أطلق عليه النقود الإلكترونية لتقوم بوظائف النقود التقليدية.

واستنادا إلى ما سبق و بغية إعطاء صورة واضحة و مبسطة حول النقود الإلكترونية إرتأينا دراسة هذا المبحث من خلال تعريف و عناصر النقود الإلكترونية و خصائصها و طبيعتها ومزايا و مخاطر و إجراءات النقود الإلكترونية و أشكالها

المطلب الأول: تعريف النقود الإلكترونية و عناصرها

أولا: تعريف النقود الإلكترونية:

لقد تعددت تعاريف النقود الإلكترونية ونذكر أهمها فيما يلي:

- النقود الإلكترونية هي مجموعة من البروتوكولات والتوافيق أنها القيمة التي تتيح للرسالة الإلكترونية أن تحل فعليا تبادل العملات التقليدية التي اعتمدنا تداولها⁽¹⁾

- كما يمكن تعريفها على أنها قيمة نقدية في شكل وحدات ائتمانية مخزونة بشكل إلكتروني أو على أداة إلكترونية يحوزها المستهلك⁽²⁾

- وتعريف أيضا على أنها قيمة نقدية مخلوقة من المصدر مخزنة على وسيط إلكتروني وتمثل إيداعا ماليا تكون مقبولة كوسيلة دفع من قبل الشركات المالية غير الشركة المصدرة⁽³⁾

(1) إبراهيم بختي، مرجع سبق ذكره، ص72

(2) متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود و البنوك، ط1، دار الفكر، 2010، ص 27

(3) ياسر أحمد المبيضين، التجارة الإلكترونية، ط1، دار جليس الزمان، ص 141

- النقود الإلكترونية هي القيمة النقدية لعملية تصدر بشكل الكتروني من قبل القطاع العام أو الخاص و يتم تخزينها في جهاز الكتروني و يمكن اعتبار هذه النقود أحد أشكال الأدوات المالية الرقمية التي تقوم ببعض مهام و وظائف النقود التقليدية⁽¹⁾

- قد عرفها البنك المركزي الأوروبي بأنها مخزن الكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية تستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات المتعهدين غير من أصدرها دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة و تستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدما⁽²⁾

- كما تعتبر النقود الإلكترونية إحدى السائل المستحدثة للتعامل التجاري من خلال شبكة الانترنت و هي أن كانت تتشابه مع النقود التقليدية في خصائصها و سماتها الأساسية إلا أنها تختلف في أنها عملة الكترونية و ليست مصنوعة من الورق و المعدن⁽³⁾

من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف الشامل التالي: " تعرف النقود الإلكترونية بأنها قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما و غير مرتبطة بحساب بنكي و تعطي بقبول واسع من غير من قام بإصدارها و تستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة.

ثانيا عناصر النقود الإلكترونية⁽⁴⁾

- **قيمة نقدية:** أي أنها تشمل و وحدات نقدية لها قيمة مالية مثل مائة جنيه أو خمسون جنيها و يترتب على هذا أنه لا تعتبر بطاقات الاتصال التلفوني من قبل النقود الإلكترونية حيث أن القيمة المخزنة على الأولى عبارة عن و وحدات اتصال تلفونية و ليست قيمة نقدية قادرة على شراء السلع و الخدمات.

- **مخزنة على وسيلة الكترونية:** و تعد هذه الصفة عنصرا مهما في تعريف النقود الإلكترونية حيث يتم شحن القيمة النقدية بطريقة الكترونية على بطاقة بلاستيكية أو على القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي للمستهلك وهذا العنصر يميز النقود الإلكترونية عن النقود القانونية والائتمانية التي تعد وحدات نقدية مصكوكة أو مطبوعة و في الواقع فإنه يتم دفع ثمن هذه البطاقات مسبقا و شراءها من المؤسسات التي أصدرتها و لهذا فإنه يطلق عليها البطاقات السابقة الدفع

- **غير مرتبطة بحساب بنكي:** و تتضح أهمية هذا العنصر في تميزه لنقود الإلكترونية عن وسائل الدفع.

(1) نادر عبد العزيز صافي، المصارف و النقود الإلكترونية، ط1، المؤسسة الحديثة للكتاب طرابلس لبنان، 2008، ص73

(2) أحمد عبده حافظ، التسويق عبر الانترنت، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2009، ص 140

(3) أحمد محمد غنيم، التسويق و التجارة الإلكترونية، ط1، المكتبة العصرية 2009، ص 236

(4) محمد عبده حافظ، مرجع سبق ذكره، ص 143

فهذه الأخيرة عبارة عن بطاقة الكترونية مرتبطة بحسابات بنكية للعملاء حامل هذه البطاقات تمكنهم من القيام بدفع أثمان السلع والخدمات التي يشترونها مقابل عمولة يتم دفعها للبنك مقدم هذه الخدمة

- تحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها: و يعني هذا العنصر ضرورة أن تخطي النقود الالكترونية بقبول واسع من الأشخاص و المؤسسات غير تلك التي قامت بإصدارها يتعين إذا أن لا يقتصر استعمال النقود الالكترونية على مجموعة معينة من الأفراد أو لمدة محددة من الزمن أو في نطاق إقليم محدد فالنقود و لكي تصير نقودا يتعين أن تحوز ثقة الأفراد و تحظى بقبولهم باعتبارها أداة صالحة للدفع و وسط للتبادل.
- وسيلة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة: يجب أن تكون هذه النقود صالحة للوفاء بالتزامات كسواء السلع و الخدمات أو كدفع الضرائب... إلخ أما إذا اقتصرت وظيفة البطاقة على تحقيق غرض واحد فقط كسواء نوع معين من السلع دون غيره أو للاتصال التلفوني ففي هذه الحالة لا يمكن وصفها بالنقود الالكترونية بل يطلق عليها البطاقات الالكترونية ذات الغرض الواحد.⁽¹⁾

المطلب الثاني: خصائص النقود الالكترونية طبيعتها

أولاً: خصائص النقود لالكترونية

- من خلال ما عرضناه سابقا يمكن استخلاص مجموعة من الخصائص والتي يمكن عرضها في السطور الآتية:
- النقود الالكترونية قيمة نقدية مخزنة الكترونياً: و هذا في شكل بطاقات بلاستيكية أو وتضع على ذاكرة كمبيوتر شخصي.
- النقود الالكترونية سهلة الحمل: حيث أنها قابلة للتحويل بين طرفين و لكل أشكال المعاملات و هذه الخاصة مستمدة من خفة وزنها و صغر حجمها و بالتالي لا يكون الفرد مجبراً على حمل كمية كبيرة من النقود و لشراء السلع و الخدمات.
- النقود الالكترونية بسيطة و سهلة الاستخدام: فهي تسهل بل و تفعل العمليات البنكية و بالتالي يتم التخلي عن هذه الوسيلة الفعالة عن كافة الاستثمارات و الإجراءات البنكية عبر الهاتف.
- النقود الالكترونية ثنائية الأبعاد: إذ يتم قلها من المستهلك إلى التاجر دون الحاجة إلى وجود طرف ثالث بينهما.

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق.

- النقود الإلكترونية ليست متجانسة: حيث أن كل مصدر يقوم بخلق و إصدار نقود الكترونية مختلفة فقد تختلف هذه النقود من ناحية القيمة، و قد تختلف أيضا بحسب عدد السلع و الخدمات التي يمكن أن يشتريها الشخص بواسطة هذه النقود.

- النقود الإلكترونية هي نقود خاصة: حيث يتم إصدارها في غالبية الدول عن طريق شركات أو مؤسسات ائتمانية خاصة⁽¹⁾

- يمكن استخدامها أي وقت و في أي مكان

- إن النقد الإلكتروني يتميز بقابلية للتجزئة و هذا لإجراء العمليات صغيرة القيمة⁽²⁾.

ثانيا: طبيعة النقود الإلكترونية

بعد أن عرضنا لخصائص النقود الإلكترونية، فإن هناك تساؤلات يثار حول طبيعة النقود الإلكترونية و مدى صحة وصفها بالنقود

- لم تتفق الأدبيات الاقتصادية على طبيعة النقود الإلكترونية فقد اعتبرها البعض مجرد وسيلة للدفع مع عدم صلاحيتها كوسيلة للإبرام حيث لا يستطيع حائز هذه النقود أن يوفي بها ديونه، و من ناحية أخرى، فإن قدرة النقود الإلكترونية على الدوران محدودة حيث يتعين على البائع القيام بتقديم البطاقة المخزن عليها النقود الإلكترونية، و التي تمثل أثمان السلع و الخدمات التي باعها إلى مصدر النقود الإلكترونية، و ذلك لاستبدالها في مقابل نقود قانونية و على النقيض من هذا فقد ذهب البعض الآخر إلى أن النقود الإلكترونية لا تختلف عن جميع أشكال النقود الإلكترونية الموجودة الآن و ذلك باعتبارها وسيلة للدفع و وسيط للتبادل، وفي الواقع فإن النقود الإلكترونية واعتمادها على تكنولوجيا متقدمة ربما لا تكون متوافرة إلا في الدول المتقدمة

- من الواضح إذا أن النقود الإلكترونية بأشكالها المختلفة تصلح للقيام بوظائف النقود القانونية فالأمر ينطبق هنا أيضا على النقود الشبكية حيث يقوم البائع و المشتري بإتمام الصفقة من خلال استخدام شبكة الانترنت، فالبائع يقوم بضغط على كلمة يشتري في الموقع الخاص بالبائع ويتم بمقتضاها تحويل مبلغ مساوي لقيمة السلعة أو الخدمة من ذاكرة الكمبيوتر الشخصي للمشتري إلى ذاكرة الكمبيوتر الشخصي للبائع ليقيم البائع بعد ذلك بشراء سلع و خدمات أو بتحويلها إلى نقود عادية أو بتحويلها إلى حساب بنكي في أي مكان في العالم عبرة شبكة الانترنت.

(1) علي التركي حنان، عميرات جميلة، الصيرفة الإلكترونية واقع وأفاق، مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس، المدية، 2010

(2) خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 23 - 24

كما أنه من المتصور في المستقبل القريب أن تقبل النقود الإلكترونية كودائع و تصل حينئذ لأن تدر أرباحا لهذا فإننا نخلص إلى القول باعتبار النقود الإلكترونية نقودا عادية متطورة.⁽¹⁾

المطلب الثالث: مزايا و مخاطر النقود الإلكترونية

أولا: مزايا النقود الإلكترونية:

- **سهولة الاستخدام:** حيث يستطيع المشتري سداد قيمة مشترياته بمجرد إصدار الأمر على حاسبه الآلي، و أيضا تتيح النقود فرصة التعامل بالعديد من العملات مع إمكانية التحويل بين هذه العملات بصورة لحظية و بأي قيمة.

- **السرية و الخصوصية:** يستطيع المشتري في ظل هذا النظام الجديد أن يقوم بعملية الشراء دون أن يكون مضطرا لتقديم أية معلومات إلى الحد الذي يثير المخاوف حول إمكانية استخدام هذه السرية في الأنشطة الإجرامية.

- **انخفاض التكاليف:** يمكن نظام النقود من تخفيض تكلفة نقل هذه المعاملات بصورة حادة، حيث لا توجد تكاليف مقاصة أو تسوية، فقيمتها مدفوعة مقدما، كما أن العملية بالكامل تتم أوتوماتيكيا وفي منتهى البساطة، و يقدر الخبراء أن تكلفة العملية الواحدة قد تتراوح بين سنت أمريكي واحد وبين خمس سنتات، و ربما في بعض الأحيان أقوى من ذلك.⁽²⁾

- **لا تخضع للحدود:** يمكن تحويل النقود الإلكترونية من أي مكان إلى آخر في العالم و في أي وقت كان، و ذلك لاعتمادها على الانترنت أو على الشبكات التي لا تعترف بالحدود الجغرافية، ولا تعترف بالحدود السياسية.⁽³⁾

ثانيا مخاطر النقود الإلكترونية⁽⁴⁾

إن النقود الإلكترونية بمفهومها السابق و نظرا لخصائصها المتميزة عن النقود القانونية فإنها تحدث مجموعة من المخاطر و التي يمكن عرضها كالآتي.

المخاطر الأمنية للنقود الإلكترونية: حيث تتعرض البطاقات الإلكترونية المملوكة للمستهلك أو للتاجر للسرقة أو للتزوير و يتم معاملتها باعتبارها نقودا الكترونية أصيلة كما قد يحدث التزوير عن طريق تعديل البيانات المخزونة على البطاقات الإلكترونية أو على القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي.

(1) محمد عبده حافظ، مرجع سبق ذكره، ص 147 - 148

(2) د. باسم أحمد المبيضين مرجع سبق ذكره ص 147

(3) إبراهيم بختي، مرجع سبق ذكره ص 75

(4) عقار حكيم و مبدون فاطمة، النقود الإلكترونية و أثرها على عملية غسل الأموال، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، المدينة،

كما قد يحدث الخرق الأمني كنتيجة لعمل غير عمدي مثل محو أو تخريب موقع من مواقع الانترنت.

- **المخاطر القانونية للنقود الإلكترونية:** حيث يتم انتهاك القوانين و اللوائح مثل جرائم غسل الأموال و إفشاء أسرار العميل و انتهاك السرية كما يمكن أن تتجم هذه المخاطر عندما تقنن حقوق و التزامات الأطراف المختلفة المتعاملة بالنقود الإلكترونية بطريقة غير دقيقة.

- كما أن الانتشار المتزايد لنقود الإلكترونية يؤدي إلى تزايد جرائم التهريب الضريبي حيث سيكون من الصعب على الجماعات الحكومية المكلفة بتحصيل الضرائب القيام بربط الضريبة على تلك الصفقات التي تتم بواسطة النقود الإلكترونية خفية عبر شبكة الانترنت.

- **مخاطر النقود الإلكترونية من حيث السرية:** و ذلك من جراء استخدام المعلومات و البيانات المتعلقة بإبرام الصفقات دون ترخيص أو إذن مسبق حيث يتضاعف هذا الخطر مع الازدياد المطرد في استخدام النقود الإلكترونية في إبرام الصفقات التجارية.

مخاطر السمعة: إذا ما واجه أحد البنوك الإلكترونية مشاكل في خدماته الإلكترونية فقد يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بالبنوك المقدمة لهذه الخدمات و لقد تعرفت الكثير من البنوك الإلكترونية لعمليات تصبح مختلفة ذلك أن الخدمة البنكية عبر الانترنت يكون من الصعب مراقبتها بصورة دقيقة.

وهو ما يؤثر على حجم السيولة النقدية لصعوبة مراقبتها من طريق البنك المركزي⁽¹⁾

المطلب الرابع: إجراءات استخدام النقود الإلكترونية و أشكالها

أولاً- إجراءات استخدام النقود الإلكترونية:⁽²⁾

- يقوم المشتري بشراء النقد الإلكتروني من أحد البنوك المصدرة و عادة تكون في شكل وحدات نقدية صغيرة تسمى (tokens)

- اقتناء المشتري برنامج خاص بإدارة النقد الإلكتروني و يمكن الحصول عليه مجاناً من شركة (cabercash) ، حيث يقوم هذا البرنامج بحماية وحدات النقد الإلكتروني أو في صرفه في عمليات الشراء

- يقوم البائع المتعامل بالنقد الإلكتروني باشتراك في أحد البنوك التي تتعامل بالنقد الإلكتروني وهي بنوك تعمل بطبيعتها على شبكة الانترنت

- اقتناء البائع على برنامج خاص لإدارة النقد الإلكتروني ويمكن الحصول على هذا البرنامج أيضاً من شركة cabercash مجاناً، و كما هو واضح فإن الخطوات السابقة هي إجرائية

⁽¹⁾ عبد الرحيم وهيب، وسائل الدفع المصرفية التقليدية الإلكترونية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2005- 2006

⁽²⁾ باسم أحمد المبيضين، مرجع سبق ذكره، ص 167

سابقة لأي عملية شراء و هي تتصل بعمليات إدارة النقد، أما الخطوات الخاصة بعملية الشراء فهي تبدأ بعد قيام المشتري يتصفح مقر البائع، و التعرف على السلع وأسعارها، ثم اختيار المناسبة و دفع قيمتها

- يقوم المشتري باختيار السلعة المناسبة، و اتخاذ قرار الدفع بالنقد الالكتروني.
- يقوم المشتري بتلقي كشف الدفع من المشتري و يتأكد من صحة النقود الالكترونية.
- يتلقى برنامج إدارة النقد الالكتروني للبائع كشف النقد الالكتروني الموقع من قبل البنك و يقوم بإضافة وحدات النقد الجديد.

ثانيا: أشكال النقود الالكترونية

- **النقود الالكترونية البرمجية:** أصبح من الممكن عن طريق استغلال برمجيات معينة من أشهرها برنامج (eCash) استخدام النقود الالكترونية لإتمام عملية الشراء عبر الانترنت، كما إن هذه البرمجيات تتيح إرسال النقود الالكترونية بالإرفاق مع رسالة بريد الكتروني، و لابد من وجود ثلاثة أطراف الزبون، البائع و البنك الذي يعمل الكترونيا عبر الانترنت و إلى جانب ذلك لابد من أن يتوفر لدى كل طرف من هذه الأطراف برنامج النقود الالكترونية نفسه و منفذ إلى الانترنت كما يجب أن يكون لدى كل من المتجر و العميل حساب بنكي لدى البنك الالكتروني
- **المحفظة الالكترونية:** قد تكون المحفظة الالكترونية عبارة عن بطاقة بلاستيكية ممغنطة، يمكن تثبيتها على الكمبيوتر الشخصي ليتم نقل القيمة المالية عبر الانترنت باستخدام برامج معينة
- **الشيكات الالكترونية:** توجت أبحاث هيئة الشيكات الالكترونية التي امتدت قرابة ثلاثة سنوات و شاركت فيها العديد من الجامعات و مراكز الأبحاث و البنوك و المؤسسات المالية و المصرفية بإصدار الشيك الالكتروني لاستخدامه في التجارة الالكترونية بشكل عام وفي العمليات البنكية والمصرفية بشكل خاص⁽¹⁾
- **البطاقات المصرفية:** البطاقات المصرفية أو بطاقات المعاملات المالية، تمكن حاملها من الحصول على نقد، سلع خدمات أو شيء آخر له قيمة مالية و تنقسم إلى قسمين: البطاقات غير الائتمانية التي لها ميزة التقسيط و انتشارها ضئيل، و البطاقات الائتمانية أو البطاقات الدائنة التي تتيح لحاملها الحصول على ائتمان (قرض)⁽²⁾

(1) د.إبراهيم بختي، مرجع سبق ذكره ص 72-73

(2) محمد صالح القرشي النقود و البنوك إثراء للنشر و التوزيع، الأردن ط1، ص 24

خلاصة الفصل الأول

من خلال ما عرضناه في هذا الفصل توصلنا إلى النتائج التالية:

تنتم التجارة الإلكترونية بالتعامل المباشر بين المتعاملين على شبكة الاتصالات الدولية ودون الحاجة إلى طرف ثالث؛

قامت البنوك الإلكترونية بتسهيل مختلف التعاملات الاقتصادية بين المؤسسات الاقتصادية والافراد محليا ودوليا؛

تعتبر النقود الإلكترونية وسيلة البنوك الإلكترونية الأساسية في القيام بعملياتها المصرفية المختلفة.

الفصل الثاني
حماة الصغار

تمهيد:

لقد أصبحت البنوك تتنافس في إصدار البطاقات البنكية المختلفة الأنواع و المزايا، لتوزيع أكثر عدد منها، معتمدة في ذلك على أساليب تسويقية و دعائية مكنت للنجاح الذي عرفته هذه الوسائل و عليه ارتأينا أن نتناول في هذا الفصل أهم محاور وسائل الدفع الإلكترونية من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: البطاقة البنكية.
- المبحث الثاني: الأوراق التجارية الإلكترونية.
- المبحث الثالث: المقاصة الآلية.

المبحث الأول: البطاقة البنكية:

أصبحت البطاقة البنكية في ظل التحول إلى عالم التجارة الإلكترونية تمثل إحدى السمات الهامة و البارزة في الخدمات المصرفية الحديثة إذ أصبحت من أدوات تسوية مدفوعات العملاء و إحدى القنوات غير التقليدية لتوزيع الخدمات المصرفية استنادا لما سبق و بغية إعطاء صورة واضحة و مبسطة حول البطاقة الائتمانية ارتأينا أن نتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بالبطاقة البنكية و ذكر أنواعها و أساليب و آليات الدفع الإلكتروني وواقع التعامل بها و أهم المصدرون العالميون بالإضافة إلى مزايا و عيوب البطاقة البنكية و المشاكل الناجمة عن استخدامها و مقومات نجاحها.

المطلب الأول: تعريف البطاقة البنكية و أنواعها:

أولا: تعريف البطاقة البنكية: crédit carte

لقد تعددت تعاريف البطاقة البنكية و فيما يلي أهمها:

تعرف على أنها عبارة عن بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم شخصية تصدرها المصاريف أو منشآت التمويل الدولية، تمنع الأشخاص لهم حسابات بنكية.⁽¹⁾

تعرف أيضا على أنها بطاقة المعاملات المالية تكمن حاملها من الحصول على نقود سلع الخدمات أو أي شيء له قيمة مالية.⁽²⁾

أيضا هي بطاقات صغيرة الحجم سهلة الحمل تحتوي بداخلها على شريحة إلكترونية تخزن فيها مجموعة من البيانات المتعلقة برقم الحساب و تمكن حاملها من الحصول على النقود و السلع و الخدمات أو أي شيء له قيمة مالية.⁽³⁾

كما تعرف على أنها عبارة عن بطاقة بلاستيكية و مغناطيسية يصدرها البنك لصالح عملائه بدلا من حمل النقود و هي مستطيلة الشكل تحمل اسم المؤسسة المصدرة لها و شعارها و توقيع حاملها بشكل بارز على وجه الخصوص و رقمها و اسم حاملها و رقم حسابه و تاريخ انتهاء صلاحيتها.⁽⁴⁾

(1) حميد فشييت وحكيم بناولة، واقع وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر، الملتقى العلمي الرابع حول عصرنة نظام الدفع

المركز الجامعي خميس مليانة

(2) إبراهيم بختي، مرجع سبق ذكره، ص 73

(3) بن عزة محمد أمين، زوهري جلييلة، واقع المصارف الجزائرية في تطبيق نظام الدفع الملتقى العلمي الرابع حول عصرنة نظام الدفع جامعة ملاي الطاهر سعيدة

(4) عبد الرحيم وهيبية، مرجع سبق ذكره، ص 40

تعرف أيضا على لأنها بطاقة بلاستيكية تتيح لحاملها الشراء على الحساب في الحال على أن يتم التسديد بصورة لاحقة فهي لا تتضمن أي معنى للائتمان بل على حاملها أن يسدد قيمة مشترياته مباشرة بمجرد إرسال الفاتورة له و لا يتحمل جراء ذلك أي فوائد في الفترة مابين الشراء و البيع و لا تتجاوز فترة الائتمان فيها مدة شهر⁽¹⁾.

هي بطاقة بلاستيكية و مغناطيسية التي تصدرها البنوك لعملائها للتعامل بها كالكارت الشخصي أو الفيزا و الماستراكارو بدلا من حصل النقود و التي تتعرف لسرقة⁽²⁾. هي وسيلة نقدية تمنح بالوصول إلى حساب مصرفي و قد تؤدي وظيفة لسحب الأموال على مستوى أجهزة التوزيع الآلية بالإضافة إلى وظيفة الدفع وهي الوفاء بالالتزامات كما أنها مقبولة على نطاق واسع كبديل للنقود كما تستطيع أن تؤدي الوظيفتين معا⁽³⁾.

من خلال التعاريف السابقة نستخلص أن البطاقة البنكية هي بطاقة بلاستيكية يصدرها البنك لصالح عملائه تتيح لصاحبها الشراء على حساب في الحال على أن يتم التسديد بصورة لاحقة.

ثانيا أنواع البطاقات البنكية:

رغم أن بطاقات البنكية ذات طبيعة و شكل واحد من حيث مكوناتها إلا أنه توجد عدة أنواع نوجز الإشارة إليها فيما يلي:

1) بطاقة السحب الآلي (cash card)

و يمكن للعميل بمقتضاها أن يسحب مبالغ نقدية من حسابه بحد أقصى متفق عليه و الهدف من هذا النوع من البطاقات السحب الآلي هو رغبة البنوك في التسهيل على العملاء و توفير احتياجاتهم من النقود و لذلك نجد البنوك تنشئ منافذ توزيع لها عن طريق هذه البطاقات في أماكن كثيرة مثل المطارات و في محطات السكك الحديدية و مركز التسويق⁽⁴⁾.

2) البطاقة البنكية العادية:

و هي النوع الأغلب و يستخدم في الشراء من التجار و الحصول على الخدمات و السحب النقدي من أجهزة السحب الآلي أو من البنوك المشتركة في عضوية البطاقة⁽⁵⁾. إذ يحصل صاحبها

(1) مسعودي يوسف، سعيد جميلة وسائل الدفع الإلكترونية الملتقى الدولي الرابع حول عصرنه الدفع جامعة البليدة.

(2) علي التركي حنان، مرجع سبق ذكره، ص 27

(3) حمزة بللملياني، مرجع سبق ذكره، ص 45

(4) عبد الرحيم وهيب، مرجع سبق ذكره، ص 43

(5) عبد الهادي النجار، مرجع سبق ذكره، ص 32

على ائتمان مجاني يقوم بسداده في فترة سماح متفق عليها مع المصرف بعد إرسال هذا الأخير فواتير على المشتريات التي قام بها المتعامل خلال الشهر المنصرم و من أشهر بطاقتها.⁽¹⁾ بطاقة فيزا التي تصدرها منظمة فيزا العالمية و بإمكان حاملها أن يسدد التزامات البطاقة أو جزء من الالتزامات خلال مدة السماح و يسدد الباقي بعد ذلك و هي الأكثر انتشارا على الإطلاق.⁽²⁾

بطاقة ماستركارد تأتي هذه البطاقة في المرتبة الثانية بعد بطاقة فيزا من حيث درجة انتشارها و هناك عدة أشكال لما مثل ماستركارد الفضية و ماستركارد الذهبية و ماستركارد والمدنية و ماستركارد ورجال الأعمال.

بطاقة أمريكيان إكسبريس و هي من لبطاقات الائتمانية لكنها غير متجددة أي ينبغي تسديد الالتزامات المالية لمدة البطاقة لمدة جديدة و هناك عدة أشكال منها أمريكيان إكسبريس الخضراء و أمريكيان إكسبريس الذهبية.⁽³⁾ و كل نوع من هذه الأنواع يمنح القطاع محدد من الزبائن و تقدر هذه البطاقة بالملايين.

بطاقة داينرز كلوب عملة هذه البطاقة بالملايين لكن أقل من عملة البطاقة الأول.⁽⁴⁾

3) بطاقة الدفع (débit carte):

و تخول حاملها سداد مقابل السلع و الخدمات حيث يتم تحويل ذلك المقابل من حساب العميل إلى حساب التاجر لذلك تعتمد هذه البطاقة على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك و يلاحظ أن الوفاء بهذه البطاقة على جهاز للتأكد من وجود رصيد لهذا العميل في البنك الخاص به و ذلك لتسديد قيمة مشتريات العميل و إن قيام العميل بإدخال الرقم السري في الجهاز يفوض البنك في تحويل المبلغ من حسابه إلى حساب التاجر أما طريقة الأخرى فهي غير مباشرة حيث يتقدم العميل ببطاقة للتاجر ليقوم هذا الأخير.⁽⁵⁾ بتدوين البيانات الموجودة للبطاقة على الفاتورة يوقع عليها العميل و تتكون من عدة نسخ منها إلى البنك الخاص بالعميل أو الجمة المصدرة للبطاقة لسداد قيمة المشتريات.

(1) أحمد محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 244

(2) أحمد موسى محمد ، دراسات المحاسبة و الاقتصاد و علوم الإدارة، رسالة ماجستير جامعة سلفادور 2005، ص 10

(3) نفس المرجع السابق، ص 10

(4) شيروف فضيلة أثر التسويق الإلكتروني على جودة الخدمات المصرفية مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التسويق،

جامعة منتوري قسنطينة 2009-2010، ص 90

(5) رباعي أمينة التجارة الإلكترونية و أفاق تطورها في البلدان العربية رسالة ماجستير جامعة الجزائر 2004-2005 ص 46

(4) بطاقة الشيكات (che que guarinbecard):

بمقتضاها يتعهد البنك مصدر هذه البطاقات لعملية حامل البطاقة بأن يضمن سداد الشيكات التي يحررها العميل من هذا البنك و ذلك وفقا لشروط إصدار البطاقة و تحتوي هذه البطاقة عادة على اسم العميل و توقيع ورقم حسابه و الحد الأقصى الذي يتعهد البنك بالوفاء به في كل شيك يحرره العميل.⁽¹⁾

(5) بطاقة الصرف البنكي:

تتيح هذه البطاقة لحاملها الشراء على الحساب في الحال على أن يتم التسديد بصورة لاحقة فهي لا تتضمن إي معنى للائتمان بل على حاملها أن يسدد قيمة مشترياته بمجرد إرسال الفاتورة له و لا يتحمل جراء ذلك أي فوائد في الفترة ما بين الشراء و سداد و تتم المحاسبة فيها شهريا.⁽²⁾

(6) بطاقة الانترنت (inter net card):⁽³⁾

حيث أصدرت شركة ماستركارو و فيزاكارو بطاقة خاصة بالتسويق عبر الانترنت إنها لا تستخدم في عملية الشراء المباشر و إنما يقتصر استخدامها على الشراء و التسويق عبر الانترنت هذا النوع من البطاقات محدد بمبلغ صغير نسبيا مما يقلل المخاطر التي يتحملها صاحبها في حال تم التعرف على رقم البطاقة و استخدامها دون إذانة و يلاحظ هناك بعض المواقع عبر الانترنت تقدم خدمة مشابهة للخدمة التي تقوم بها هذه البطاقة و يسمى ذلك النظام (الحسابات الشخصية مسبوقة الدفع).

و فيما يقوم العميل بفتح حساب خاص له على أحد هذه المواقع بمبلغ صغير جدا لا يتعدى خمسة دولارات و بعد أن يتم قبول العميل و يتم تسجيله ضمن عملاء الموقع يحدد العميل لنفسه اسم لاستخدام و كلمة السر و يمنح رقم الحساب الخاص كل منها يستطيع شراء أي سلعة يريدتها من أي موقع على شبكة الانترنت يقبل التعامل بالبطاقة.

(1) نفس المرجع السابق، ص 47

(2) أحمد محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 245

(3) رباعي أمنه، مرجع سبق ذكره ص 45

المطلب الثاني: أساليب وآليات الدفع الحديثة و واقع التعامل بالبطاقة البنكية
أولاً: أساليب و آليات الدفع الحديثة بالبطاقة البنكية:⁽¹⁾

قبل أن تتحول معظم البطاقات البنكية اليوم مثل فيزا أو ماستركارد أو أمريكان إكسپريس... إلخ وسيلة دفع إلكترونية فعلية عن بعد يمنح لحاملها رقماً سرياً يستخدمه في التوقيع الإلكتروني على عمليات الدفع و عموماً فإن نظام استخدام البطاقة البنكية يتمثل في طريقتين: إما أن يصدر التاجر إيصالاً ورقياً يوقعه الزبون حامل البطاقة و إما أن يكتفي التاجر بتسجيل رقم البطاقة الظاهرة و تاريخ صلاحيتها من دون الحصول على توقيع الزبون و هما طريقتان في الدفع:

الحالة الأولى: ليس بإمكان التاجر الحصول على إيصال موقع مع زبونه لكون الصفقة قد تمت في شبكة الانترنت عن بعد.

الحالة الثانية: يتم الدفع بمجرد ذكر رقم البطاقة المصرفية فإن شبكة الانترنت أو حتى سواها من وسائل الاتصال عن بعد لا تقدم أية ضمانات لجهة هوية مانع الأمر أو لجهة الغش والتحايل الحاصلين من جراء استعمال رقم البطاقة الظاهرة من قبل الغير على نحو تعسفي و غير مشروع إن الدفع الأكثر أماناً و ضماناً بالنسبة للدفع بواسطة البطاقة البنكية في شبكة الانترنت هو الدفع الحاصل بوسيلة إلكترونية فعلية أي حين يمنح حامل البطاقة رقماً أو رمزاً سرياً يستخدمه في عملية الدفع أو في سحب الأموال النقدية و غير ذلك من الخدمات التي تحصل جميعاً عن بعد إما عبر شبكات مصرفية أو عبر شبكات خاصة مختلفة و إما أيضاً عبر الشبكات العالمية المشروعة ومنها بالتأكيد شبكة الانترنت و يسمى استخدام الرمز السري للدفع بالبطاقة بالتوقيع الإلكتروني والتوقيع هو طريقة للتعرف عن هوية صاحبه و التعبير عن رضاه و عن إدارة من يستعمله على الالتزام أو التعاقد.

و على هذا الأساس يصير الدفع بواسطة البطاقة في إطار شبكة الانترنت المشروعة ممكناً لكنه يتبع بقيام مخاطر متصلة بقضية القرصنة المعلوماتية المحتملة للأرقام السرية التي تتجول بداخلها و احتمال تعرض هذه الأرقام للاعتداءات ذات طابع احتمالي بما قد يهدد أمن الصفقات الحاصلة عبر هذه الشبكة

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 27

و من أجل مواجهة هذه المخاطر و لحماية فئات مستخدمي شبكة الانترنت يلجأ المتعاملون و المعنيون إلى التشفير أو الترميز هذه الأرقام السرية وقت عملية نقلها داخل شبكة فيتم تحويلها إلى بيانات غير مفهومة عبر استخدام الآليات و الوسائل الشائعة في مجال التشفير.⁽¹⁾

ثانيا: واقع التعامل بالبطاقة البنكية:⁽²⁾

أصبحت البطاقة ضرورة لا غنى عنها للمواطن العادي في أمريكا و الدول الغربية و تزيد الحاجة إلى هذه البطاقة في حالة السفر فكما أنه لا غنى عن جواز السفر في حالات الانتقال لدولة أخرى أصبح لا غنى عن البطاقة التي يمكن التعامل بها في أية دولة في العالم بعملة دولة أخرى كثيرة و لكنها تقبل التعامل ببطاقات بنكية.

وليس هناك من نشاط تجاري أو خدمي إلا و يمكن لحامل البطاقة الحصول على منتجاته بموجبها أيا كانت المؤسسة التي تمارسه على مستوى العالم سواء كانت كبيرة أو صغيرة بل إن بعض الجهات الحكومية في بعض الدول كمصلحة الضرائب و الجمارك و بعض شركات الخدمات العامة كالتلفون و الكهرباء تقل التعامل بها إذا طلبت الدفع بالبطاقة و من البديهي أن تقرر أن استخدام البطاقة لا يقتصر فقط على الشراء من التاجر و إنما أيضا لسحب النقود إما من جهة الصرف لآلي ATM أو من فروع لبنوك المشتركة في عضوية البطاقة في جميع دول العالم الأمر الذي يجعل عملية التسوية و قيد العملية عند السحب لا تستغرق أكثر من عشر ثواني (10ثا).

المطلب الثالث: المصدرون العالميون للبطاقات و مزايا و مخاطر البطاقة البنكية

أولا: المصدرون العالميون للبطاقات البنكية: و نميز ما يلي

1)فيزاكارد: تأسست منظمة الفيزاكارد سنة 1966 م على شكل ناد و تنتظر إليه البنوك ⁽³⁾ من مختلف دول العالم التي ترغب في إصدار بطاقات ائتمان أو شبكات سياحية و هذا بعد توحيد جهود عدة بنوك مصدرة للبطاقة على رأسها بنك أوف أمريكا (bank of amirica) الذي كان يصدر بطاقة (bank amiricad) منذ سنة 1958م مقرها لوس أنجلوس بالولايات المتحدة الأمريكية ونشاطها موزع على خمس مناطق: أمريكا لشمالية، أمريكا الجنوبية، آسيا، الباسيفيك أوروبا والشرق الأوسط و أستراليا.

2)الماستركارو: تأسست عام 1967م عندما أسس سبعة بنوك أمريكية (associatiow) intreb (ank card) ثم تحولت عام 1969م إلى (maste.r. charcst) و أخيرا أصبحت (master card)

(1) نفس المرجع السابق، ص 28

(2) عبد لهادي النجار، المرجع السابق، ص 32

(3) محمد شكرين بطاقة الائتمان في الجزائر رسالة شهادة ماجستير في علوم الاقتصادية فرح النقود و المالية 2005-2006

و قد أنظمت إليها أكسس كارد البريطانية التي تأسست عام 1972م مقرها نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية و مناطق نشاطها: الولايات المتحدة الأمريكية، أمريكا الجنوبية، آسيا، أوروبا الشرق الأوسط، و إفريقيا

3)أمريكان إكسبريس: و هي مملوكة لبنك (American express): و هي مؤسسة مالية كبيرة تزاوّل الأنشطة البنكية إضافة إلى إشرافها على إصدار البطاقات و هناك أنواع تخفض بحق إصدارها لنفسها.

4)دينرز كلوب: (diners club):تأسست في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1950م ثم تملكها بنك سيتي كورب عام 1971م و هي تمنح تراخيص لإصدار البطاقات إلى البنوك الراغبة في ذلك. و الجدول التالي يعطي لنا صورة عن تطور هذه البطاقات خلال 2001-2002م⁽¹⁾

الجدول رقم (1): تطور عدد البطاقات الائتمانية حسب المؤسسات المصدرة لها في العالم سنتين 2001-2002م

الحصة السوقية 2002	نمو عدد البطاقات	عدد البطاقات بالملايين	
60.50%	10.20%	1071.80	فيزا
33.30%	13.60%	590.1	ماستركارد
3.20%	3.80%	57.3	أمريكان إكسبريس
2.60%	13.80%	45.3	D c b
0.50%	-5,90 %	8	دينرز كلوب
100%	11.10%	1772.50	المجموع

المصدر: محمد شكرين بطاقة الائتمان في الجزائر ص 49

يظهر هذا الجدول أن مؤسسة الفيزا تستحوذ على أكبر نسبة من البطاقات في العالم 60.50% و تليها الماستركارد ب33.30% أما باقي المؤسسات فحصتها ضئيلة في السوق

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق.

ثانيا: المزايا و المخاطر البطاقة البنكية:

تنتشر بطاقات الائتمان و غيرها من البطاقات في أنحاء العالم المتقدم و المتخلف على السواء و ذلك دليل على أن هذه البطاقات تتمتع بمزايا كثيرة لكل الأطراف التي تدخل في عملها أي مصدرها و حاملها و قابلها و المجتمع ككل بل و حكومة الدولة التي تصدرها، و مع ذلك فلهذه البطاقات بعض المخاطر و نوضح ذلك فيما يلي.⁽¹⁾

1) بالنسبة لحامل البطاقة (carde holder):

تكن بطاقة الائتمانية حاملها من التسوق بسهولة، و يسر أثناء سفره لسهولة حملها و قلة تعرضها للسرقة أو الضياع فيستطيع شراء السلع أو تلقي الخدمات المختلفة من التجار و الشركات و المؤسسات الإنتاجية و الخدمية المختلفة في شتى أنحاء العالم بمجرد تقديمها دون الحاجة للدفع النقدي الفوري مما يؤمنه من مخاطر الاحتفاظ بمبالغ نقدية كبيرة أو بمعاملات مختلفة و من البطاقات ما يتمتع حاملها بتمويل مجاني يتراوح ما بين 25 و 55 يوما كما يستفيد من سهولة الاستخدام التي تتمتع به البطاقة و تخفيض حاجة المتعامل إلى النقود و ارتياحه من مخاطره. و تسمح له البطاقة بالسحب النقدي الفوري من أية جهاز من أجهزة الصرف الآلي في أي وقت و في أي مكان.

أما من مساوئها بالنسبة لحامل البطاقة فهي إيقاعه في دائرة المديونية باستمرار لكونها تشجع على زيادة الاستهلاك كما أنه يتحصل عمولة جزاء بعض العمليات كالسحب النقدي خاصة في الخارج و يكون معلوما و لا يمكن إخفاء هويته أثناء عمليات الدفع.⁽²⁾

2) بالنسبة للتاجر: ترحب المحلات التجارية باستعمال البطاقة الائتمانية لأن ذلك سيؤدي إلى زيادة مبيعاتها بالرغم من العمولة التي تدفعها هذه المحلات للبنوك المصدرة للبطاقة إلا أن الزيادة في حجم المبيعات سيغطي بسهولة نفقات هذه العملية كما تستطيع هذه المحلات تحقيق مزايا البيع الأجل مع الحصول على قيمة مبيعاتها فورا خاصة إذا تمت المبيعات في آخر الشهر وذلك بمجرد تقديم ما يقيد عملية البيع إلى أقرب بنك و تتمكن هذه المحلات أيضا من الاستفادة بالفرق بين أسعار العملات و أسعار الخصم إذا رغب التاجر ببيع بضاعته بالتقسيط وخصم الكمبيالات فيما بعد لتحصل قيمتها نقدا و لا يتحصل التاجر مخاطر عدم السداد في حالة البيع بالبطاقة عندما يرفض حاملها دفع ما عليه إذ أن الذي تتحمل هذه المخاطر هو البنك كما تشكل البطاقة حماية للتاجر من التعرض آلات الحساب لديه للسرقة أو السطو كون المبالغ تؤدي في حسابه مباشرة غير أن التاجر

⁽¹⁾ عبد الهادي النجار، مرجع سبق ذكره، ص 50

⁽²⁾ محمد شكرين، مرجع سبق ذكره ص 32

الراغب في قبول البطاقة عليه أن يتحمل تكاليف اقتناء و تركيب مصاريف التسديد و ما يرتبط بها من تكاليف جراء عمليات الدفع (عمولات للبنك و تكاليف الخطوط الهاتفية).⁽¹⁾

3) بالنسبة لمصدر البطاقة البنكية:

تحقق البطاقة للجهة المصدرة فائدة تتمثل في الحصول على عمولة من التاجر مقابل التعجيل بثمان المشتريات و فائدة من العميل (الحامل) مقابل الائتمان الممنوح كما أن العمل بنظام البطاقة يسمح للبنك بتألية عمليات الدفع و السحب و ما يترتب⁽²⁾ عن ذلك من خفض التكاليف و سهولة عمليات المراقبة كما تحقق للبنك عدد آخر من المزايا يمثل النظام في حد ذاته إشهار للبنك.

- يعطي هذا النظام عائدات عالية للبنك.

- ضمان عدد كبير من حاملي البطاقات كزبائن دائنين للبنك.

- إجبار المحلات التجارية على فتح حسابات لدى البنك لان التاجر مضطر لذلك حتى تتحول الموال لحسابه و بذلك تزداد سيولة البنك بحيث لا تخرج الأموال منه حتى ترجع إليه كوديعة.

4) بالنسبة للاقتصاد الوطني: تتلخص أم المزايا و العيوب التي تلحق بالمجتمع من جراء استخدام البطاقات ما يلي:

- زيادة حجم الطلب الكلي بما يؤدي إلى زيادة حركة النشاط الاقتصادي.

- نمو القطاع المالي فيتوسع استخدام البطاقة تصبح البنوك هي الدائن للمستهلكين بدلا من المؤسسات التجارية

- قلة جرائم السرقة مما يوفر الأمان للأفراد في المجتمع

أما عن مخاطرها:

- خطر زيادة حجم السيولة في المجتمع و عجز البنك المركزي عن السيطرة عن الحجم الكلي لوسائل الدفع.

- ظهور جرائم جديدة في المجتمع تتعلق بتزوير البطاقات و⁽³⁾ الاستخدام غير القانوني لها و ما يترتب عليه من ضرورة تطوير القوانين و إحداث أجهزة متخصصة من الشرطة و القضاء لمعالجة تلك المخاطر.

(1) عبد الهادي النجار، مرجع سبق ذكره، ص 51

(2) محمد شكرين، مرجع سبق ذكره، ص 33

(3) محمد شكرين، مرجع سبق ذكره، ص 34

ثالثاً: الضوابط الرقابية للحد من خطر البطاقة البنكية

و لمواجهة الأخطار التي تتجم عن البطاقة ينبغي وضع ضوابط رقابية للحد و التقليل من هذه المخاطر بهدف حماية العملاء و تسهيل التعامل بها، و يمكن أن نلخص أهم الضوابط الرقابية فيما يلي:

1. بالنسبة للبنك:

- حسن اختيار العملاء الذين يقرر البنك إصدار البطاقات لهم
- حسن اختيار التجار الذين يتمتعون بسمعة جيدة
- التسويق المناسب للبطاقة من خلال البيع الشخصي و الإعلانات
- حسن اختيار العاملين في قسم البطاقات ممن تتوفر فيهم الكفاءة المهنية.

2. بالنسبة للتاجر:

- التحقق من صحة البطاقات و من هوية صاحبها و من صلاحيتها
- التأكد من أن مبلغ العملية لا يتجاوز الحد الأقصى
- الاتصال بالبنك هاتفياً في حالة الشك
- التقيد ببنود الاتفاق المبرم مع البنك و بخاصة مواعيد إرسال الكشوف.

3. بالنسبة لحاملها:

- المحافظة على البطاقة و الإبلاغ تحتها عند الضياع فوراً⁽¹⁾
- المطلب الرابع: المشاكل الناجمة عن استخدام البطاقة البنكية و مقومات نجاحها
- أولاً: المشاكل الناجمة عن استخدام البطاقة البنكية:⁽²⁾
- يترتب على استخدام البطاقة الائتمانية مشاكل جمة نلخصها فيما يلي:
- (1) عدم الدقة جراء بعض الأخطاء المرتكبة من قبل الموظفين في التعامل مع الفواتير ومع تكرار الأخطاء تفقد الثقة بين البنك و العميل
- (2) سرقة البطاقات الائتمانية أو ضياعها أو استعمالها من طرف الغير
- (3) التكاليف العالية بالنسبة للبنك و الخاصة بتوزيع البطاقات وطبعها و منح قروض بدون فائدة لمدة 55 يوم.
- (4) خطر السيولة على البنك في حالة الإفراط في استعمال البطاقة من طرف المتعاملين، فالتماذي في استعمال البطاقة مع قلة الإيداعات لدى البنك التجاري و وجود صعوبة في رفع سعر

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 35

⁽²⁾ محمد شكرين، مرجع سبق ذكره، ص 36

الخصم من طرف البنك المركزي، يصبح الفرق موجود في العملية غير مؤثر و يؤدي ذلك إلى وقوع البنك في مشكلة السيولة خاصة في حالة عدم دفع المستحقات في وقتها.

(5) المنافسة من قبل البنوك التجارية و المؤسسات المالية لأنه في أي عمل تجاري هناك منافسة و بتعدد البنوك العارضة لخدمات البطاقة الائتمانية و تحسينها يزداد خطر المنافسة بين البنوك التجارية.

ثانيا: مقومات نجاح بطاقة الائتمان:⁽¹⁾

للبطاقات الائتمانية مقومات نجاح واستمرار يجب على البنوك مراعاتها منها:

- **كثرة المتعاملين:** فكلما كان عدد المتعاملين كبيرا كلما كانت فرص النجاح و الاستمرار لمد النظام أكثر ملائمة لأن تبني هذا النظام يكون مكلفا و يجب عليه تغطية التكاليف عن طريق زيادة عدد المتعاملين.

- **الدقة في اختيار المتعاملين:** أي التأكد من سمعة كل متعامل فكلما كانت التحريات دقيقة و حقيقية يكون القرار في منح الطاقات للمتعامل جيدا سواء بالقبول أو الرفض.

- **تعدد المحلات التجارية:** المشاركة في النظام و الدقة في اختيارها لان عدد المتعاملين كبير جدا و بالتالي يجب تعدد المحلات التجارية و تنويعها لاسيما المحلات ذات السمعة الجيدة، و ذات السلع و الخدمات المتنوعة و التي لها استهلاك واسع.

- **توفر نظام رقابة:** لتفادي تزايد الديون المعدومة فخلال مهلة التسديد لا تكن الديون المشكوك فيها مؤثرة و يقوم البنك بتصنيف الديون باستمرار و بالتالي يجب على البنك امتلاك نظام رقابي و محاسبي دقيقين.

- توفر درجة عالية من الوعي المصرفي يمكن من إعطاء المعلومات الخاصة باستعمال البطاقة الائتمانية.

(1) محمد شكرين، مرجع سبق ذكره، ص 37

المبحث الثاني: الأوراق التجارية الإلكترونية

تعتبر الأوراق التجارية الإلكترونية من الوسائل الحديثة التي تستعملها البنوك التجارية، وعليه سنتناول في هذا المبحث مفهوم الشيك الإلكتروني و السند لأمر والكمبيالة و الفرق بين الأوراق التجارية الإلكترونية

المطلب الأول: الشيك الإلكتروني

لقد تعددت مفاهيم الشيك الإلكتروني وعليه سنتناول بعضها كالآتي:

أولاً: مفهوم الشيك الإلكتروني

تحاول المؤسسات المصرفية تطوير كافة وسائل الدفع لتناسب مع مقتضيات التجارة الإلكترونية، ففي هذا المجال تم تطوير استخدام الشيكات الورقية إلى نظام الشيكات الإلكترونية وذلك بفضل الدراسات التي تمت في الولايات المتحدة الأمريكية التي أوضحت أن المصارف تستخدم سنوياً أكثر من 500 مليون شيك ورقة تكلف إجراءات تشغيلها حوالي 79 سنتاً لكل شيك وتزداد تكلفة إعداد الشيكات بنسبة 3% سنوياً و عندما أجريت دراسة عن إمكانه استخدام الشيكات الإلكترونية أتضح أن كلفة التشغيل للشيك يمكن أن ينخفض إلى 25 سنتاً و هو ما يحقق وفراً يزيد من 250 مليون دولار سنوياً في الولايات المتحدة الأمريكية فقط.

الشيك الإلكتروني مثل الشيك التقليدي فهو أمر بالدفع من الساحب إلى المسحوب عليه لدفع مبلغ إلى المستفيد أو حامله غير أنه يختلف عنه في أنه يرسل الكترونياً عبر الانترنت فبعد أن يستلم المستفيد الشيك يرسله إلى المصرف يتم تحويل المبلغ لفائدته، ثم يعيده إلى المستفيد مؤكداً له عملية التحويل كما يمكن النظر إلى الشيك على أنه مكافئ للشيكات التقليدية فهو عبارة عن وثيقة الكترونية.⁽¹⁾

إن الشيك الإلكتروني هو رسالة الكترونية موثقة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك ليعتمده و يقدمه للمصرف الذي يعمل عبر الانترنت أو شيكات الاتصال الأخرى ليقدم إلى المصرف أولاً بتحويل قيمة الشيك النقدية إلى حساب البنك و بعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك أو إعادته الكترونياً إلى مستلم الشيك فعلاً كما يمكن لمستلم الشيك أن يتأكد الكترونياً من أنه قد تم فعلاً تحويل المبلغ لحسابه⁽²⁾

(1) رحيب حسين، مرجع سبق ذكره، ص 322-323

(2) بوعافية رشيد، السيرة الإلكترونية و نظام المصرفي الجزائري بين الواقع و الآفاق، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة

الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سعد حطب، الجزائر 2004-2005، ص 81

كما يعتبر الشيك الالكتروني عبارة عن وثيقة الكترونية تتضمن العديد من البيانات تتمثل في رقم الشيك و اسم الدافع و رقم حساب الدافع و اسم البنك المستفيد و القيمة التي ستدفع و وحدة العملية المستعملة و تاريخ الصلاحية و التوقيع الالكتروني للدافع و التظهير الالكتروني للشيك.⁽¹⁾ من خلال هذه التعاريف نستخلص أن الشيك الالكتروني رسالة الكترونية موثقة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك، يتمثل في وثيقة إلكترونية تتضمن العديد من البيانات.

ثانيا: إجراءات استخدام الشيك الالكتروني

تتمثل إجراءات استخدام الشيك الالكتروني فيما يلي:

اشتراك المشتري لدى التخليص أو المعالجة، و غالبا يكون البنك حيث يقوم البنك بفتح حساب جاري للمشتري بالصيد الخاص بالمشتري، كما يتم تحديد توقيع المشتري بالرصيد الخاص بالمشتري، كما يتم تحديد توقيع الكتروني للمشتري و تسجيله في قاعدة البيانات لدى جهة التخليص. يتم التحقق من هوية المستخدم لحظة إجراء كل عملية.

اشتراك البائع لدى جهة التخليص نفسها، حيث يتم فتح حساب جاري له كما يتم تحديد التوقيع الالكتروني توقيع الكتروني للمشتري و تسجيله في قاعدة البيانات لدى جهة التخليص.

يقوم المشتري بتحرير الشيك الالكتروني و يقوم بتوقيعه بالتوقيع الالكتروني (الخاص به) المشفر، ثم يقوم بإرساله بالبريد الالكتروني المؤمن على البائع.

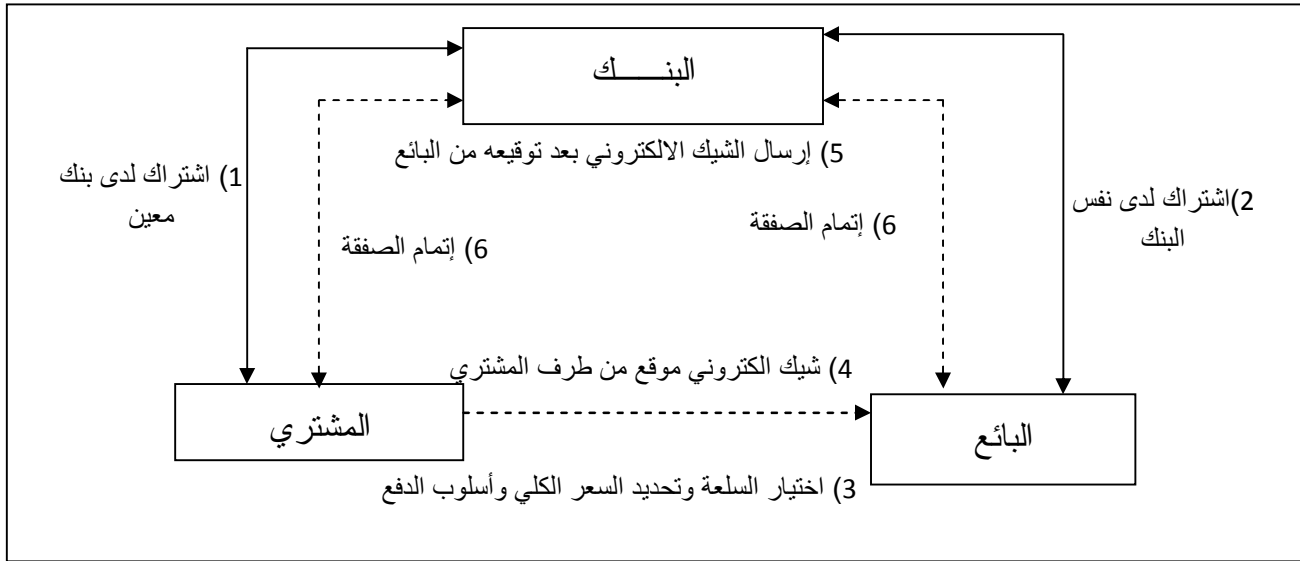
يقوم البائع باستلام الشيك الالكتروني الموقع من قبل المشتري، و يقوم هو بالتوقيع عليه كمستفيد و ذلك بتوقيع الالكتروني المشفر، ثم يقوم بإرساله إلى جهة التخليص.

تقوم جهة التخليص بمراجعة الشيك و التحقق من جهة الأرصدة و التوقعات و بناء على ذلك نقوم بإحضار كل من المشتري و البائع بتمام المعاملة المالية أي حقه الرصيد من المشتري وإضافته للبائع.⁽²⁾

(1) أحمد محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 248

(2) باسم أحمد المبيضين، مرجع سبق ذكره، ص 139

الشكل رقم (01): يوضح دورة استخدام الشيك الإلكتروني في عمليات الدفع الإلكتروني.⁽¹⁾



المصدر: محمود حسين الوادي، بلال محمود الوادي، المعرفة و الإدارة الالكترونية وتطبيقاتها المعاصرة، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2011، ص89
 ثالثاً: مزايا الشيكات الالكترونية:⁽²⁾

يوفر التعامل بالشيكات الالكترونية حوالي 50% من رسوم التشغيل بالمقارنة ببطاقات الائتمان مما يساهم في تخفيض النفقات التي يتحملها المتعاملون بهذه الشيكات.
 يتم تسوية المدفوعات من خلال الشيكات الالكترونية في 48 ساعة قط مقارنة بالشيكات العادية التي يتم تسويتها في وقت أطول من خلال غرف المقاصة.
 يتيح التعامل بالشيكات الالكترونية القضاء على المشاكل التي تواجهها الشيكات العادية التي يتم إرسالها بالبريد مثل الضياع أو التأخير.

المطلب الثاني: السند لأمر الإلكتروني:⁽³⁾

يعد " السند لأمر " إحدى الأدوات المهمة لحفظ الحقوق و توثيق الديون لما له من وظيفة جوهرية في أعمال التمويل و الائتمان، إلا أنه و رغم هذه الأهمية يلاحظ عدم معرفة و إلمام الكثير بالسند لأمر كورقة تجارية ذات فوائد و مزايا عديدة، يؤكد ذلك لجوء الكثير من المتعاملون بالأوراق التجارية إلى استخدام الشيك كأداة ضمان على نحو يخالف وظيفة الشيك المحددة له في

(1) محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص88

(2) باسم أحمد المبيضين، مرجع سبق ذكره، ص140

(3) أمينة مناصر، استخدام وسائل الدفع الحديثة في البنوك الجزائرية، ص146

نظام الأوراق التجارية و هي أنه أداة وفاء لا ضمان بالرغم من وجود السند لأمر الذي يعد أداة ضمان و وفاء فهو أداة وفاء عند الاستحقاق أي عند حلول الأجل لهذا فسنناول ماهية و كيفية الاستفادة منه كأداة ضمان

السند لأمر الالكتروني هو محرر شكل ثنائي الأطراف معالج الكترونيا بصورة كلية أو جزئية يتضمن تعهدا من محرره بدفع مبلغ من النقود في تاريخ معين لأذن شخص آخر يسمى المستفيد و السند لأمر يخضع لذات الأحكام التي سنشير إليها في الكمبيالة الالكترونية و من الضرورة صدوره على نموذج مطبوع و معنى ذلك أن الصورة الوحيدة التي وجدت للسند لأمر الإلكتروني هي الصورة الورقية و لقد كانت الصورة التقليدية للسند لأمر الإلكتروني تتمثل في أن يقوم المحرر بتحرير السند لأمر في صورة ورقية ثم يسلمه إلى المستفيد الذي يسلمه بدوره إلى مصرفه، هذا الأخير يقوم بنقل البيانات على الشريط المغنط الذي يتضمن بيانات السند من البنك المستفيد إلى الحاسب الآلي للمقاصة ثم إلى بنك المحرر الملتزم بالوفاء بها و غيرها و التي يتم الوفاء بها وإشعار بنوك محرري السندات بذلك.

معنى ذلك أن الصورة الوحيدة التي وجدت للسند لأمر الإلكتروني هي الصورة الورقية ولكن ذلك لا يمنع من صدور هذا السند في شكل ممغنط من البداية بل إلى صدوره ليس في إطار التعامل مع البنوك فقط في إطار المعاملات التجارية لالالكترونية بين التجار و بعضهم البعض.

المطلب الثالث: الكمبيالة الالكترونية

أولا: تعريف الكمبيالة الالكترونية

لا يختلف تعريف الكمبيالة الالكترونية عن مثيلتها الورقية و من ثم يمكن القول بأنها محرر شكلي ثلاثي الأطراف معالج الكتروني بصورة كلية أو جزئية يتضمن أمرا من شخص ثالث يسمى المستفيد لدى الإطلاع أو في تاريخ معين الكمبيالة الالكترونية هي: ⁽¹⁾

- صك معالج الكترونيا متفق عليه مسبقا وفقا لشكل معين أو قابل للتعين أو بمجرد الاضطلاع لأمر المستفيد، و تنقسم الكمبيالة الالكترونية بالمعنى المتقدم إلى نوعين:
- **كمبيالة الكترونية ورقية:** و هي التي تصدر من البداية في شكل ورقة كأى كمبيالة تقليدية ثم يتم معالجتها الكترونيا عند تقديمها لدى البنك لتحصيلها أو تظهيرها لطرف آخر.
- **كمبيالة الكترونية ممغنطة:** و فيها يختفي أي دور للورق و تصدر من البداية على عامة ممغنطة و الواقع أن هذا النوع هو الذي يمثل قمة الاستفادة من التقنيات الالكترونية الحديثة ⁽²⁾ و

(1) عبد الرحيم وهبية، مرجع سبق ذكره، ص 41

(2) مصطفى كمال طه، وائل أنور البندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة، ط1، دار الفكر الجامعي

الإسكندرية، 2005، ص 345

ترتبط نشأة الكمبيالة الالكترونية بالتجربة الفرنسية و كنتيجة لجهود اللجان التي اضطلعت بمحاولة حل المشاكل المالية الإدارية الناشئة عن التعامل بالكمبيالات خاصة إذا تعلق الأمر بتدخل البنوك كطرف في هذه المعاملة و كغبة في الاستفادة من وسائل المعلوماتية الحديثة والتجهيز الالكتروني خاصة في ظل وجود الحاسب الآلي للمقاصة الموجودة بالبنك المركزي الفرنسي.

لا تختلف الكمبيالة الالكترونية من حيث الشكل عن الكمبيالة التقليدية بل تعد الكمبيالة الالكترونية هي كمبيالة تقليدية مع ضرورة استقاء بعض البيانات التي تفرضها طبيعة الكمبيالة الالكترونية و هي:

(1) ضرورة صدور الكمبيالة الالكترونية على نموذج مطبوع و بأشكال متعددة تستخدم في اصدرها هذه الكمبيالات.

(2) زيادة بعض البيانات الهامة و هي:

- اسم بنك المسحوب عليه
- رقم حساب المسحوب عليه في هذا البنك
- اسم الفرع الذي يوجد لديه حساب المسحوب عليه
- وجود بنك للقبول
- وجود بنك للضمان الاجتماعي

ثانيا خصوصية الكمبيالة الالكترونية:⁽¹⁾

تخضع الكمبيالة الالكترونية لذات القواعد التي تخضع لها الكمبيالة التقليدية، و لكن الكمبيالة لها بعض العضوية و سنشير إلى أهم مظاهر هذه العضوية و التي تتمثل فيما يلي:

- في حالة الكمبيالة الالكترونية الورقية جرت العادة أن تصدر هذه الكمبيالة على نموذج مطبوع يسمح بالاضطلاع عليه بواسطة الحاسب، و هو ما يثير فكرة الشكلية المادية التي توجد في هذا النوع من الكمبيالات بالإضافة إلى الشكلية القانونية.
- لكي تنشأ الكمبيالة الالكترونية لابد من توافر البيانات الإلزامية و لكن جرت العادة في هذا النوع من الكمبيالات على وجود بيانات أخرى مثل اسم البنك المحسوب عليه و رقم حسابه و أهم الفرع الذي يوجد لديه الحساب.

- تكتب بعض البيانات الاختيارية أهمية خاصة في مجال الكمبيالات الالكترونية مثل: شرط عدم الإحضار-تثور الصعوبة- ليست الاستحالة -في تصوير بعض العمليات الواردة على الكمبيالة

(1) أمينة مناصر، مرجع سبق ذكره، ص146

الالكترونية مثل التظهير و القبول و الضمان الاحتياطي و الواقع أن صعوبة ذلك تطبيق أحكام قانون الصرف طالما وجدت إمكانية لقيام هذه العمليات.

ثالثاً: شكل الكمبيالة الالكترونية:⁽¹⁾

- شكل الكمبيالة الالكترونية الورقية: عملنا أن الكمبيالة الالكترونية الورقية هي كمبيالة يتم تحريرها على صك ورقي يتم تقديمه إلى البنك لمعالجة الكترونياً و جميع البيانات فيها هي نفس البيانات في الكمبيالة التقليدية إلا أنها تزيد في بعض البيانات التي سبق ذكرها.

- الكمبيالة الالكترونية الممغنطة:

فيها يقوم الحاسب بتسليم البنك دعامة ممغنطة مكتوب فيها الكمبيالة أو تقوم المشروعات الكبيرة التي تمتلك نظام الكتروني متصل بالبنك بكتابة الكمبيالة على جهاز الحاسب الآلي ثم إرسال الكمبيالة الالكترونية الممغنطة الكترونياً إلى البنك تمهيداً لإرسالها إلى بنك المحسوب عليه لإتمام عملية الوفاء.

- الفرق بين الكمبيالة الالكترونية الورقية و الممغنطة:

لقد تعددت الفروقات بين الكمبيالة الالكترونية الورقية و الممغنطة وندرج بعضها فيما يلي:
من ناحية الإنشاء: الكمبيالة الالكترونية الورقية هي كمبيالة تقليدية حيث تحرر أولاً على محرر ورقي ثم على دعامة ممغنطة بخلاف الممغنطة التي لا يوجد في مرحلة إنشائها محرر ورقي.
من ناحية الاستخدام: الكمبيالة الالكترونية الورقية سهلة الاستعمال حيث يستعملها الأفراد بتحريرها على محور ورقي بخلاف الممغنطة.

من ناحية النظام الخاضعة له: تدخل الكمبيالة الالكترونية في أحكام نظام الأوراق التجارية المعمول به الآن لوجود المحرر الورقي الذي هو من أهم شروط وجود و اعتبار الكمبيالة بخلاف الممغنطة.

(1) محمد بن قنينان بن عبد الرحمن "الكمبيالة الالكترونية" جامعة الإمام بن سعود الإسلامية المملكة العربية السعودية،

المطلب الرابع: الفرق بين الأوراق التجارية الالكترونية⁽¹⁾

لقد تعددت الفروق بين الأوراق التجارية الالكترونية وسنتطرق إلى أهمها فيما يلي:

1) الفرق بين الكمبيالة لالكترونية و الشيك الالكتروني:

إن الشيك الالكتروني هو عبارة عن وثيقة الكترونية تحتوي على البيانات التالية:

- رقم الشيك
- اسم الدافع
- رقم حساب الدافع و اسم البنك
- اسم المستفيد
- القيمة التي ستدفع
- وحدة العملية المستعملة
- تاريخ الصلاحية
- التوقيع الالكتروني للدافع
- التظهير الالكتروني للشيك لصالح المستفيد

2) الفرق بين الشيك و الكمبيالة الالكترونية:

- إدراج اسم الورقة التجارية في متن الصك المحرر
- أن الشيك دائما مستحق الوفاء عند الإطلاع أو لأجل
- أن بند القبول في الشيك لا مجال له بل هو ملزم بعكس الكمبيالة الالكترونية التي إذا جاءت المقاصة فقد يقوم بنك المحسوب عليه بالوفاء و قد يتعذر

3) الفرق بين الكمبيالة الالكترونية و التقليدية:

- ضرورة صدور الكمبيالة الالكترونية على نموذج مطبوع و بأشكال متعددة تستخدم في إصدار الكمبيالات
- اشتمالها على اسم البنك المسحوب عليه
- اسم الفرع الذي يوجد لديه حساب المحسوب عليه
- وجود بند خاص بالضمان الاحتياطي
- لابد من إرسالها إلى المحسوب عليه الكترونيا

⁽¹⁾ محمد بن قينان بن عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص 4-5

المبحث الثالث: المقاصة الآلية (الالكترونية)

يعتبر تطوير أنظمة المدفوعات و عصرنة المعاملات المصرفية و معالجة المعلومات عن طريق المقاصة الالكترونية مجالا ذا أولوية في أي اقتصاد، و هذا ما يفسر الأهمية الكبرى التي يوليها النظام المصرفي، فالمؤسسات المصرفية تواجه اليوم تحديات تقتضي بها تكثيف و تعميق التعاون المتبادل للدفع قدما بنظام المدفوعات المطبق، و منه ارتأينا أن نتناول في هذا المبحث المفهوم العام للمقاصة الالكترونية و خصائصها و أهدافها الأساسية و الخدمات التي تقدمها، ومبادئها العامة.

المطلب الأول: مفهوم المقاصة الالكترونية

المفهوم العام للمقاصة:⁽¹⁾

إذا وجد شخصان و كل منهما دائن و مدين للآخر، حق لكل منهما أن يقاص الآخر بماله قبله على قدر المبلغ الأدنى من الدينين.

كما اعتبرت أن المقاصة لا تجري إلا بين الديون التي يكون موضوعها نقودا أو أشياء ذات نوع واحد من المثليات، و الغالب أن تتم المقاصة بالنقود، و بها ينقضي الدينان تماما، إذا كانا متساويين في المقدار، أما إذا لم يتساويا فإنهما ينقضيان بنسبة أصغرهما و أقلهما، و الفرق بينهما يجب على المدين أن يعيده إلى دائنة، و لا يدخل المقاصة إلا الديون المحررة و المستحقة الأداء.

تعريف المقاصة الالكترونية: تعرف على أنها وسيلة دفع افتراضية تستخدم في سداد المبالغ قليلة القيمة بشكل مباشر أو غير مباشر⁽²⁾

كما أن لها علاقة بالإعلام الآلي عن بعد (téléinformatique) تستخدمها البنوك فيما بينها (مجموعة بمجموعة، عملية بعملية، أو كل العمليات دفعة واحدة) لتبادل عمليات الدفع ذات المبالغ الزهيدة و تكمن خاصيتها عند نهاية كل مرحلة تبادل الأرصدة المصرفية الصافية التي تسمى أرصدة التسديد (sddes dérèglement) و يقوم بإرسالها إلى نظام تسيير حسابات التسديد المفتوحة لدى البنك المركزي لتدوينها في حسابات البنوك.⁽³⁾

من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف التالي:

المقاصة الالكترونية هي وسيلة من وسائل الدفع الالكترونية و هي تستخدم لسداد المبالغ الزهيدة بشكل مباشر أو غير مباشر عبر شبكة الانترنت.

⁽¹⁾ تادر عبد العزيز شافي، المصارف و النقود الالكترونية ، ط1، المؤسسة الحديثة للكتاب، 2007 ص 173

⁽²⁾ غنام شريف محمد، "محظية النقود الالكترونية" دار النهضة العربية سنة 2003 ص 12

⁽³⁾ خميس بللماني، مرجع سبق ذكره، ص 57

المطلب الثاني: خصائص و خدمات المقاصة الآلية

أولاً: خصائص المقاصة الآلية

يعرف نظام المقاصة الآلية من جهة بواسطة مختلف البرامج و المعدات التي يعتمد عليها ومن جهة أخرى عن طريق مجموع القوانين و القواعد التي تسمح بتسوية وضعية المشاركين في نهاية كل دورة تبادل.

إن نظام المقاصة الالكترونية هو نظام واضح و بسيط يقوم بحساب في نهاية كل دورة تبادلية أرصدة المتعاملين و التحويلات و تسوياتها عن طريق (le système de règlement brutentemps réel)

إن نظام المقاصة الآلية يخضع إلى القانون المطبق في بنك التسوية الدولية (banque de règlement international BRI) والذي يقوم بالحماية ضد المخاطر التنظيمية نظام المقاصة الآلية القائم على التأليه الكاملة لطرق معالجة مختلف التحويلات المالية والتجريد المادي لوسائل الدفع.⁽¹⁾

ثانياً: خدمات المقاصة الالكترونية:

تسمح خدمات المقاصة الالكترونية بتحويل النقود من حساب العملاء إلى حسابات أفراد آخرين أو منظمات أخرى في أي فرع لأي مصرف في الدولة مثل: دفع المرتبات الشهرية من حساب صاحب العمل إلى حسابات الموظفين أو دفع المعاشات من حساب هيئة التأمين إلى حساب المستفيدين منها

كما تطورت خدمات المقاصة الآلية بحيث أصبحت تشمل نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي⁽²⁾ و بناءاً على ذلك فقد أصبحت التسويات الالكترونية للمدفوعات بين المصارف المختلفة تتم ضمن نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة.

و يحقق نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم و بدون إلغاء أو تأخير مع توفير عنصر دفع هذه المدفوعات بقيمة اليوم نفسها و لهذا فقد سعت الكثير من البنوك إلى تطبيقه و الاستفادة من مزاياها⁽³⁾

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 57

⁽²⁾ أحمد محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 248-249

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص 249

المطلب الثالث: أهداف و قواعد المبادلة في المقاصة الالكترونية:

أولاً: أهداف المقاصة الالكترونية:

- تآلية (automatisation) التبادل بين البنوك لعمليات الدفع التي ينفذها المشاركون
- تقليص آجال التحصيل بالمقارنة مع المبادلات التي يقوم بها كل بنك
- ضمان أمن المبادلات لتفادي أي خسائر أو مشاكل في المحاسبة
- إمكانية (centralisation) مركزة أرصدة التسوية (لم يعد هناك سوى حساب واحد للتسوية مع رصيد صاف يمكن متابعته مركزياً)
- يمكن متابعة الرصيد و وضعيته عند نهاية اليوم و معرفة المبالغ التي تستخدم في اليوم الموالي⁽¹⁾

ثانياً: قواعد المبادلة في المقاصة الالكترونية:⁽²⁾

تجري العمليات في نظام المقاصة الآلية بصفة أوتوماتيكية آلية من بداية المبادلة حتى التسديد، كما تقوم المعالجة المحاسبية استناداً إلى المعطيات الالكترونية التي قدمها المساهمون تدخل عبر النظام الآلي للمقاصة الآلية المعلومات الخاصة بالإيداعات، و كذا المعلومات الخاصة بالرفض إلا في حالة توافق العمليات و التقييم مع الوسائل النقدية المستخدمة حيث يحال هذا النوع من العمليات إلى نظام المقاصة تمر مبادلة القيم المصورة المتبادلة بين البنك المرسل في البنك المتلقي عبر مركز مبادلة صور القيم و الذي تسييره SIB يتحمل كل بنك مسؤولية المعلومات التي أدخلها إلى النظام الآلي

⁽¹⁾ خميس بلملياني، مرجع سبق ذكره، ص 57

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 60

المطلب الرابع: المبادئ العامة للمقاصة الالكترونية⁽¹⁾

على العموم يتم اللجوء إلى مجموعة من الخبراء يمثلون المؤسسات المالية التي تريد إنشاء نظام المقاصة الالكترونية، و ستحاول هذه المجموعة تحديد أهم المبادئ العامة أو تقتصر على مبادئ تقنية وضعية و علمية ليس لها أي طابع قانوني أو تنظيمي، و يجب أن يحضر ضمن هذه المجموعة دوما رجل قانون، يتكفل بالجوانب القانونية، و توجد هناك أربعة مبادئ و هي:

(1) **المتدخلون:** يمكن تحديد مستويات عدة أصناف من المشاركين الذين يطلق عليهم اسم مشاركين مباشرين و مشاركين فرعيين و مشاركين آخرين، قد يسمح لهم بالتدخل في النظام، فنظام المقاصة الآلية بين البنوك، كما يوجد العون المكلف بالتسوية الذي يدير نظام تسير التسوية (comptes de règlement)

أما ما يقصد بالمشاركين الآخرين، فهم المتدخلون غير المباشرين مثل: أماكن المقاصة أو غرف المقاصة حيث يتم تبادل القيم المادية (الشيكات مثلا)

(2) **العمليات المتبادلة:** كل أنواع العمليات قد تكون شيكات و/أو تحويلات، و/ أو سندات و/ أو اقتطاعات، و/ أو سندات لأمر، و/ أو عمليات بواسطة البطاقة.

يأخذ نظام المقاصة الالكترونية بعين الاعتبار قرارات الرفض التي تدعي عادة القيم غير المسددة، و في هذا الصدد ينبغي تدخل الهيئة المكلفة بوضع النصوص التنظيمية لمعرفة ما إذا أخذت بعين الاعتبار جميع الأسباب على مستوى المقاصة الآلية، و يؤدي التبادل الالكتروني للقيم على العموم إلى ظهور أسباب جديدة للرفض.

من الممكن استغلال هذه الوضعية، بما أن هناك شبكة بين البنوك تعمل على تبادل أنواع أخرى من العمليات التي لم تعد تصنف كعمليات دفع مثل رخص الاقتطاعات.

هناك عنصر آخر أساسي لوضع نظام المقاصة الآلية يتمثل في تحديد و تنميط العمليات المتبادلة بين النظام و المشاركين.

(3) **كيفية العمل:** ليس هناك نمط محدد إذ أن هذه العملية تخضع خاصة لعوامل تتعلق بحجم العمليات (volumétrie) وأهمية النظام (liment sonneur) وكذا العوامل القانونية و حتى التجارية في بعض الأحيان.

(1) نفس المرجع السابق، ص 58

و عليه يمكن مركزة نظام المقاصة الآلية، أي أن كل العمليات المتبادلة توجه نظام معلوماتي عن بعد نحو النظام المركزي للمقاصة الآلية الذي يقوم بالفرز و بالتبادل العمليات إلى المرسل إليهم، و التسويات إلى البنك المركزي.

4) تنظيم يوم المقاصة الآلية: إن هذه العملية مرتبطة بنمط السير سواء، أكان ممرکز أو غير مزودا بالأجهزة المرسل و المستقبل عند المشاركين، و كذلك بالنظر إلى الضغوط التجارية والضغوط المالية، و الضغوط التنظيمية، و الضغوط التقنية، إذ يجب أن يحدد الميثاق المصرفي بعض القواعد التي تعمل بها نظام المقاصة الآلية و على العموم يمكن حصر ثلاث مراحل كبيرة ضمن نظام المقاصة الآلية:

مرحلة المقاصة التي تقوم فيها الأنظمة بعملية الفرز و تحضير سندات الإياب و بالموازنات مع ذلك تحضر أرصدة التسوية ثم إرسالها إلى البنك المركزي.
مرحلة الاستغلال كمرحلة أخيرة.⁽¹⁾

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 59

خلاصة الفصل:

- من خلال دراستنا لهذا الفصل توصلنا إلى النتائج التالية:
- تمكن البطاقة البنكية حاملها من القيام بمختلف تعاملاته ببسر وسهولة وسرعة كبيرة؛
 - يوفر التعامل بالشيكات الإلكترونية حوالي 50 % من رسوم التشغيل بالمقارنة بالبطاقات البنكية مما يساهم في تخفيض النفقات التي يتحملها المتعاملون بهذه الشيكات.
 - تتسم المقاصة الآلية بضمان أمن المبادلات وذلك لتفادي أي خسائر أو مشاكل في المحاسبة.

الفصل الثاني
حماة المؤمن

تمهيد:

إن تطور وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر أدى إلى ظهور عدة أنواع من البطاقات البنكية السابقة الذكر في الفصل السابق، بالإضافة إلى وسائل الدفع الإلكترونية الأخرى، و بالتالي فإن هذا التطور سيؤدي حتما إلى تطور استخدامها و انتشارها على مستوى البنوك العامة و الخاصة و هذا ما سنتطرق إليه في دراستنا التطبيقية حيث وقع اختيارنا على الوكالة البنكية بميلة "CPA" لاعتبارات عدة منها أن الوكالة من بين أوائل البنوك الجزائرية المقتحمة لهذا الميدان إضافة إلى كونها تتمتع بخبرة تميزها عن باقي البنوك الأخرى.

و عليه ارتأينا أن نتناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: عموميات حول القرض الشعبي الجزائري "CPA"
- المبحث الثاني: مدخل عام للوكالة البنكية بميلة "CPA 333"
- المبحث الثالث: واقع وسائل الدفع الحديثة بالوكالة البنكية بميلة "CPA 333"

المبحث الأول: عموميات حول القرض الشعبي الجزائري CPA

يعد القرض الشعبي الجزائري من أهم البنوك التجارية المستخدمة لوسائل الدفع الحديثة ولذلك ارتأينا دراسة هذا المبحث من خلال نشأة وتعريف القرض الشعبي الجزائري و خصائصه ومهامه

المطلب الأول: نشأة القرض الشعبي الجزائري CPA و تعريفه

أولاً: نشأة القرض الشعبي الجزائري CPA

لقد نشأ القرض الشعبي الجزائري بتاريخ 29 ديسمبر 1966 م و ذلك بعد التأميمات التي قامت بها الدولة سنة 1966 م آنذاك و تم إنشاء هذا البنك بإصدار مرسوم رقم 366/66 برأس مال قدره 15 مليون دينار جزائري منذ الاستعمار و التي يمكن بيانها فيما يلي:

- البنك الشعبي التجاري و الصناعي للجزائر (bpcia)

- البنك الصناعي لوهران (bpcio)

- البنك التجاري الصناعي لقسنطينة (bpcic)

- البنك الجهوي التجاري و الصناعي للجزائر

حيث دمجت هذه المصاريف و تم إنشاء على أنقاضها القرض الشعبي الجزائري في التاريخ المذكور أعلاه و تم تدعيمه بضم البنك المصرفي (bmam.misr) في جانفي من سنة 1965 م و كذا الشركة المراسلية للبنوك (s m c) بتاريخ 30 جوان 1968 م و أخيرا ضم الشركة الفرنسية للتسليف (c f c b) في عام 1971 م و في سنة 1985 م انشق عن القرض لشعبي الجزائري بنك التنمية المحلية (bd) حيث تم التنازل لفائدته عن وكالة و تحويل 550 موظف وإطار و كذلك 89000 حساب تجاري للزبائن

و بعد إصدار القانون المتعلق باستقلالية المؤسسات في 1988 م أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات اسم تملكها الدولة كليا و ابتداء من سنة 1996 م و بمقتضى المرسوم القانوني الخاص بإدارة الأموال التجارية للدولة وضعت المصارف العمومية تحت سلطة وزارة المالية و بعدها أوفي البنك بكل الشروط المؤهلة المنصوص عليها في أحكام قانون النقد و القرض قانون رقم 90/10 الصادر في 14 أفريل 1990 م تحصل القرض الشعبي الجزائري على موافقة مجلس النقد و القرض و أصبح ثاني معتمد في الجزائر.

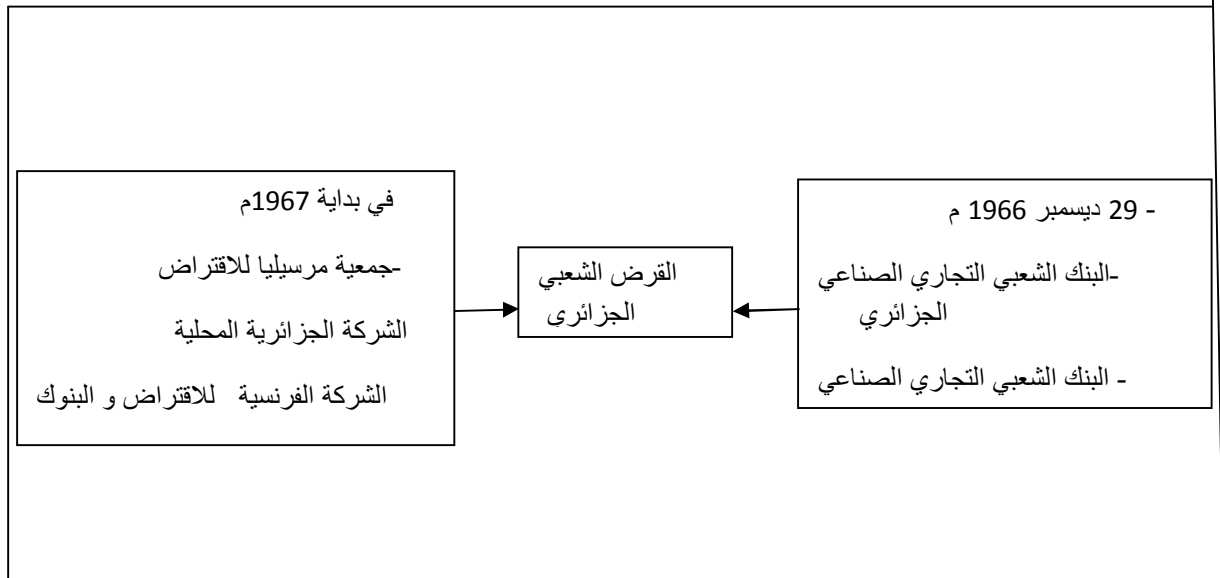
و تطور رأس المال البنك إلى إن بلغ 216 مليار دينار جزائري بلغت عدد الحسابات لدى البنك 945155 و حساب سنة 2000 م بعد أن كانت 506691 حساب سنة 1997 م و للبنك مقر بالجزائر العاصمة و (09) وحدات جهوية و هذا التقسيم كان سنة 1983 م أما في سنة 2001 م بلغت 121 وحدة و في كل وحدة (03) أقسام الأول إداري، الثاني للاستغلال و الثالث للرقابة.

أما بالنسبة لفروعه فقد بلغت 144 فرع في بداية عام 1985م لكنها تقلصت إلى 78 فرع بعد تأسيس التنمية المحلية في 2004 م قدرت ب 15 فرع.

بالنسبة للتكوين فهناك فرع جهوي مكلف بالتكوين و يكون على عاتقه تنظيم دورات تكوينية للعمال الجدد و العمال القدامى و ذلك تحت إشراف إطارات متخصصة و تعمل لدى البنك على شكل ملتقى دوري في كل سنة و يتعامل البنك مع كل البنوك داخليا و خارجيا و مع كل الشركات الخاصة و العامة و مع كل شركات الخاصة و مع كل شرائح المجتمع.

أما بالنسبة للنشاط الدولي للقرض الشعبي الجزائري فقد بلغ حجم الأعمال التي قام بها البنك سنة 1997م حوالي 617 مليون دولار ثم ارتفع إلى 991 مليون دولار سنة 2000 م

الشكل رقم الشكل (02): تكوين القرض الشعبي الجزائري

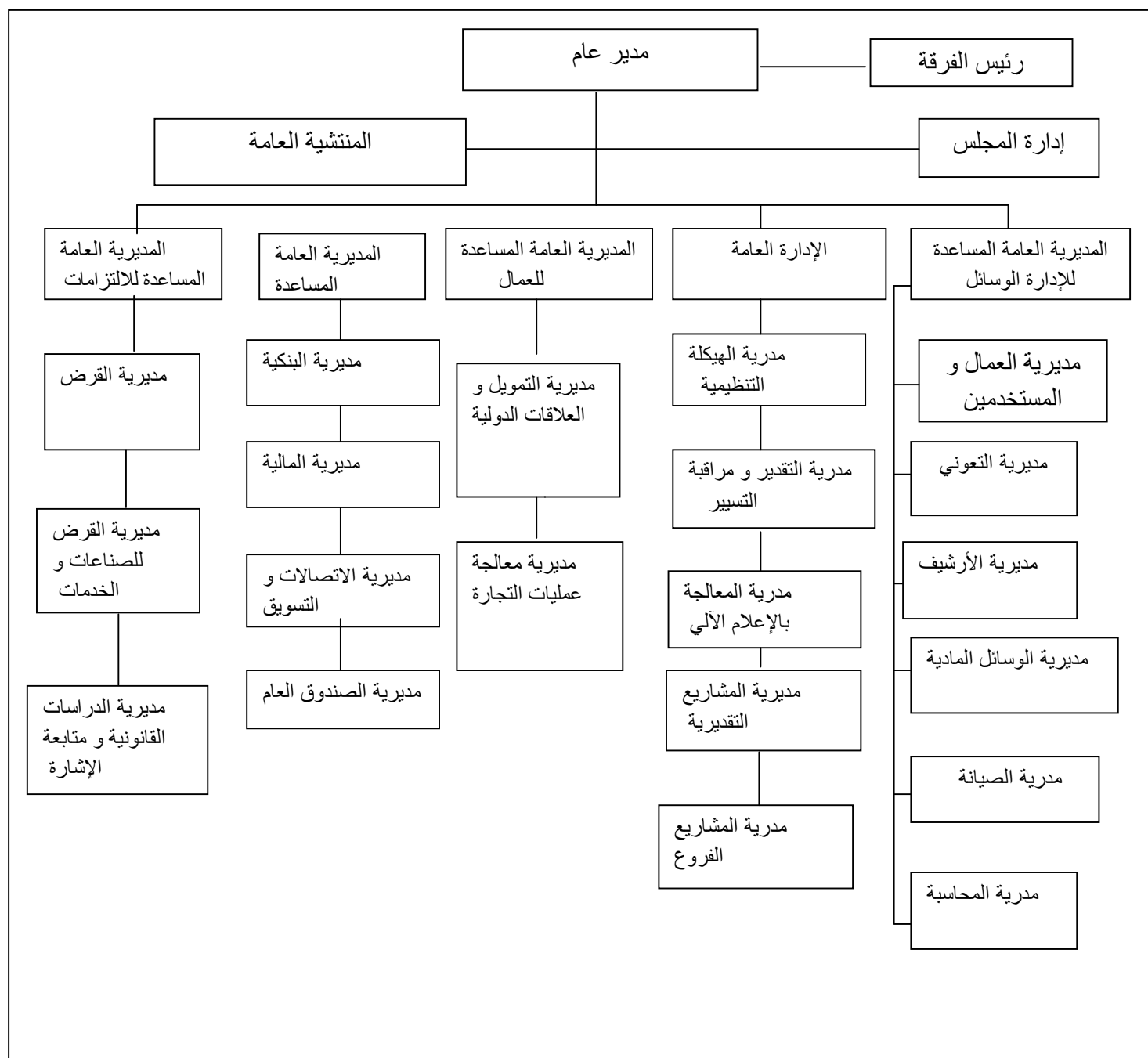


المصدر: الوثائق الداخلية للمؤسسة.

ثانيا: تعريف القرض الشعبي الجزائري

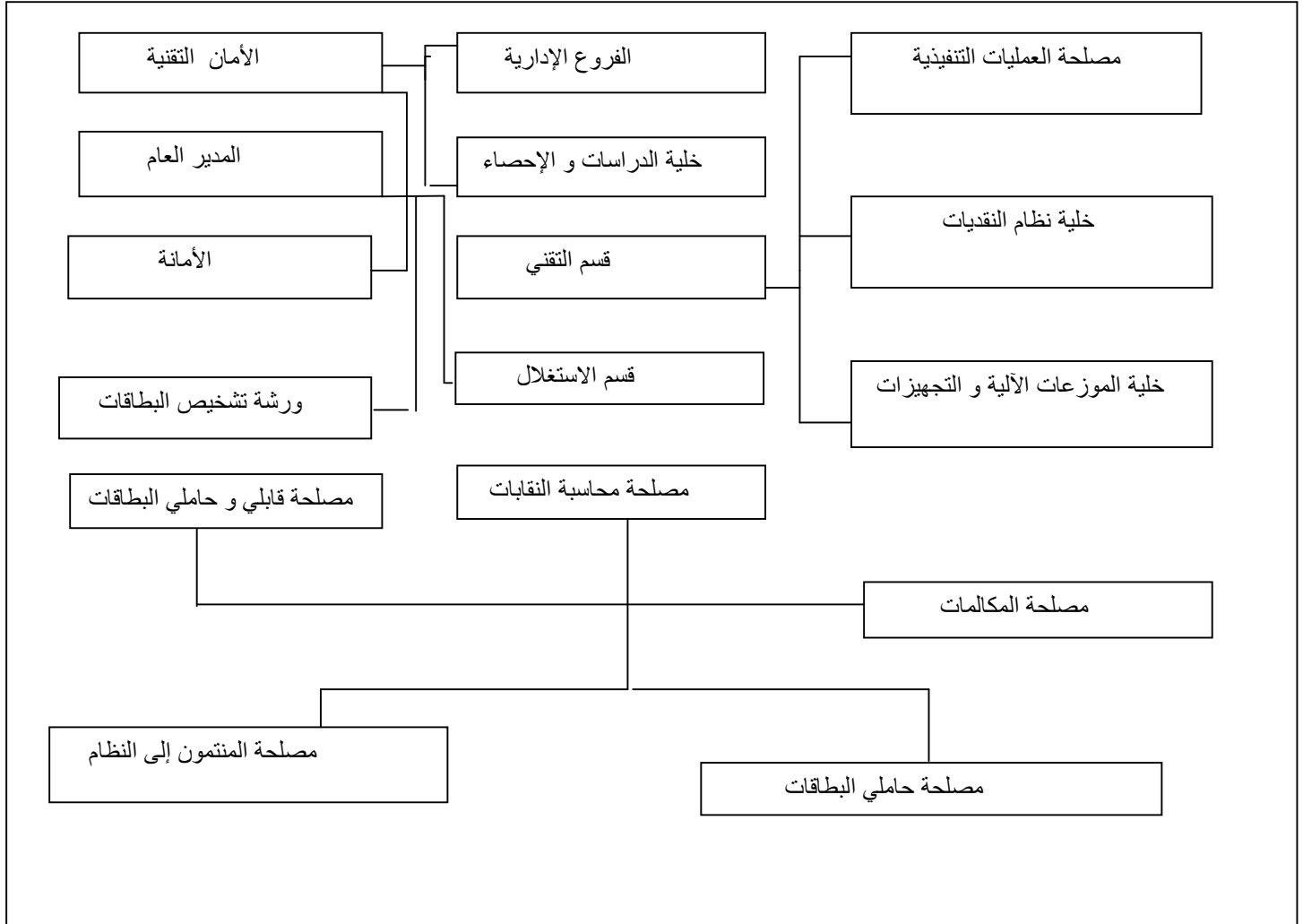
هو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر في 14 ماي 1966 و قد تأسس على أنقاض القرض الشعبي للجزائر العاصمة و وهران، قسنطينة و عنابة و الصندوق المركزي للقرض الشعبي ثم اندمجت فيه بعد ذلك ثلاث بنوك أجنبية هي: شركة مرسيليا للقرض، المؤسسة الفرنسية و البنك و أخيرا البنك المختلط الجزائري مصر.

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري



المصدر: الوثائق الداخلية للمؤسسة

الشكل رقم (04) تقديم الهيكل التنظيمي لمدرية النقابات.



المصدر: الوثائق الداخلية للمؤسسة

المطلب الثاني: خصائص القرض الشعبي الجزائري و مهامه

أولاً: خصائص القرض الشعبي الجزائري

هناك عدة خصائص و نذكر منها:

- هو عبارة عن تجمع لمختلف المصارف الشعبية التي كانت تنشط أثناء الاستعمار.
- يتميز بتنوع نشاطه من حيث تحسين نوعية خدماته.
- استعماله المكثف للإعلام الآلي و استعمال أشكال التعاقد في إبرام الصفقات و المشاركة في مشاريع و استثمارات مختلفة .

- استخدام الجميع وسائل الدفع الحديثة لتسهيل المعاملات كنظام السحب و الدفع عن طريق الأجهزة الالكترونية و الآلية الشيء الذي ساهم في تبسيط و تسريع و زيادة المبادلات.
- معاملات بالعملة الوطنية الأجنبية.
- هو مؤسسة معرفية عمومية تهتم بتقديم جميع أشكال القروض.
- ثاني بنك معتمد في الجزائر و ذلك بعد موافقة مجلس النقد و القرض.
- بنك يعتبر بنكا عاما وشاملا بالعاصمة أي البنك الرئيسي التي تتفرع منه باقي الوكالات لجميع الولايات.

- تكون معاملات القرض الشعبي الجزائري على المستوى المحلي و الوطني.

ثانيا: مهام القرض الشعبي الجزائري

تتلخص مهمة القرض الشعبي الجزائري فيما يلي:

- تنمية القطاع الصحي و التجاري و التوزيع
- تنمية الفنادق و السياحة
- تنمية (BPTH) العمارة العامة، الأشغال، السكن
- دراسة العمليات الفرضية و البنكية و استعمال الودائع و تقديم السلفيات على جميع الأشكال وتساهم في جميع رؤوس أموال المؤسسات
- تنمية (PME , PMS) الصناعات المتوسطة و الصغيرة و الصناعات التقليدية
- فتح الحسابات الجارية سواء بالعملة المحلية (الدينار) أو بالعملة الأجنبية
- تمويل احتياجات الاستغلال للأعوان الاقتصادية في قطاعات الصناعة و التجارة و الفلاحة.
- تقديم القروض بجميع أنواعها
- تقديم بطاقات الدفع الالكترونية للعملاء الراغبين في الحصول عليها
- تحويل الأموال الضرورية للعملاء إلى الخارج
- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء و ضمانها و القيام بخصمها
- فتح الاعتمادات المستندة لتسهيل عمليات التجارية الخارجية
- القيام بجميع العمليات المصرفية المتعلقة بتحويل العملات من العملة الأجنبية إلى العملة المحلية أو العكس.

المبحث الثاني: مدخل عام للوكالة البنكية بميلة " CPA 333 "

تعتبر الوكالة البنكية لميلة من أهم الوكالات التي تتعامل بوسائل الدفع الحديثة وهذا ما جذبنا إليها لإجراء دراستنا التطبيقية وذلك من خلال التعريف بالوكالة البنكية وأهدافها وأهم النشاطات التي تقوم بها بالإضافة إلى هيكلها التنظيمي

المطلب الأول: التعريف بالوكالة و أهدافها

أولاً: تعريف بالوكالة "333"

أسست وكالة ميلة "333" سنة 1986م و هي وكالة تابعة لمجموعة استغلال قسنطينة حيث كان في البداية مقرها بحي 300 مسكن و لكن نظرا لتوسيع نشاطها و ازدياد عدد زبائنها أدى بالوكالة إلى تغيير مكان عملها و الانتقال إلى حي لخضر بن قربة و هذا منذ سنة 1994م إلى يومنا هذا.

حيث أن وكالة ميلة CPA 333 تعتبر بنك من البنوك التجارية حيث تقوم بمعالجة كل المعاملات البنكية و المالية المقدمة من طرف المديرية.

كما عرفت الوكالة تطورا خلال السنوات الأخيرة و هذا من خلال استخدامها لبعض الوسائل الالكترونية (بطاقة الدفع الالكتروني) بالإضافة إلى دعم الأنشطة النقدية و الانطلاق في أنواع جديدة من التمويل.

ثانيا: أهداف وكالة ميلة(CPA) "333"

لقد تعددت أهداف الوكالة و يمكن أن ندرج أهم الأهداف كالآتي:

- الحفاظ على مصالح المتعاملين و ذلك بتوفير التسهيلات اللازمة لنجاح و توحيد العلاقات الاقتصادية
- التخفيف ن بعض الأعباء المالية التي تتحملها الحكومة من حيث تمويل المشاريع و الاستثمارات.
- تقديم حوافز على تعبئة و توجيه و توجيه الادخار نحو المشاريع المربحة.
- الزيادة في معدلات النمو الاقتصادي عن طريق الأداء الجيد لمهامه.
- القدرة على المنافسة و إثبات مكانته بين البنوك
- الرغبة في الظهور القوي على المستوى البنكي من خلال تقديم الخدمات المصرفية الحديثة مثل منح بطاقات الدفع الالكترونية و تحويل النقود إلى الخارج التي تزيد من فعالية البنك.
- حيث يؤدي جميع المهام الموكلة إليها بنجاح الشيء الذي جعلها تثبت مكانتها على المستوى البنكي و هذا لاعتمادها على إستراتيجية ترتكز أساسا على المردودية، الجودة، الإبداع بإمكانيات تسير عصرية تعتمد على المهارة و الكفاءة.

المطلب الثاني: نشاطات الوكالة والهيكل التنظيمي لها

أولاً: نشاطات الوكالة

لقد تعددت نشاطات الوكالة منذ تأسيسها إلى يومنا هذا و يمكن أن ندرج أهمها كالآتي:

- **قبول الودائع:** تعتبر كدين بذمة البنك و تنقل ملكيتها من فرد لآخر عن طريق السحب عليها باستعمال الشيكات و قد تكون هذه الودائع بشكل نقود أو قيما منقولة تعود ملكيتها للبنك يتصرف فيها كما يشاء و قد تكون ملكا للعميل و يديرها البنك و تكمن أهمية هذه الودائع بكونها تمثل الجانب الأكبر من رأس مال البنك.

- **تسهيلات الصندوق:** هي تلك التسهيلات المصرفية التي تمنحها البنوك لمعتل عليه بغية إعطائهم أكبر في نشاطهم و كذا سداد الفراغ أو العجز المؤقت في الخزينة و من أهم هذه التسهيلات

أ/ **التوطين:** حيث يتم تحديد اسم البنك و رقم حسابه الذي يجري منه و فيه تسديد قيمتها

ب/ **السحب على المكشوف:** هو مبلغ يسمح به البنك لعمليه بسحبه بما يزيد على رصيد حسابه الجاري على أن يفرض البنك العميل فائدة تتناسب و الفترة التي تتم خلالها سحب مبالغ تفوق رصيده و يتم حساب الفائدة بمجرد رجوع الحساب إلى حالته الطبيعية من مدين إلى دائن.

ج/ **الخصم:** حيث يقوم البنك التجاري بخصم الأوراق التجارية و يحصل مقابل ذلك على عمولة تسمى بسعر الخصم.

- **منح البطاقات الائتمانية:** حيث يمنحها البنك لزبائنه من أجل تسهيل عمليتي الدفع و السحب نقد أو كسب المزيد من الوقت و هذا بشرط أن يكون لدى الزبون حساب في البنك حيث يقوم البنك بإقطاع المبلغ من هذه البطاقات من حسابه الخاص.

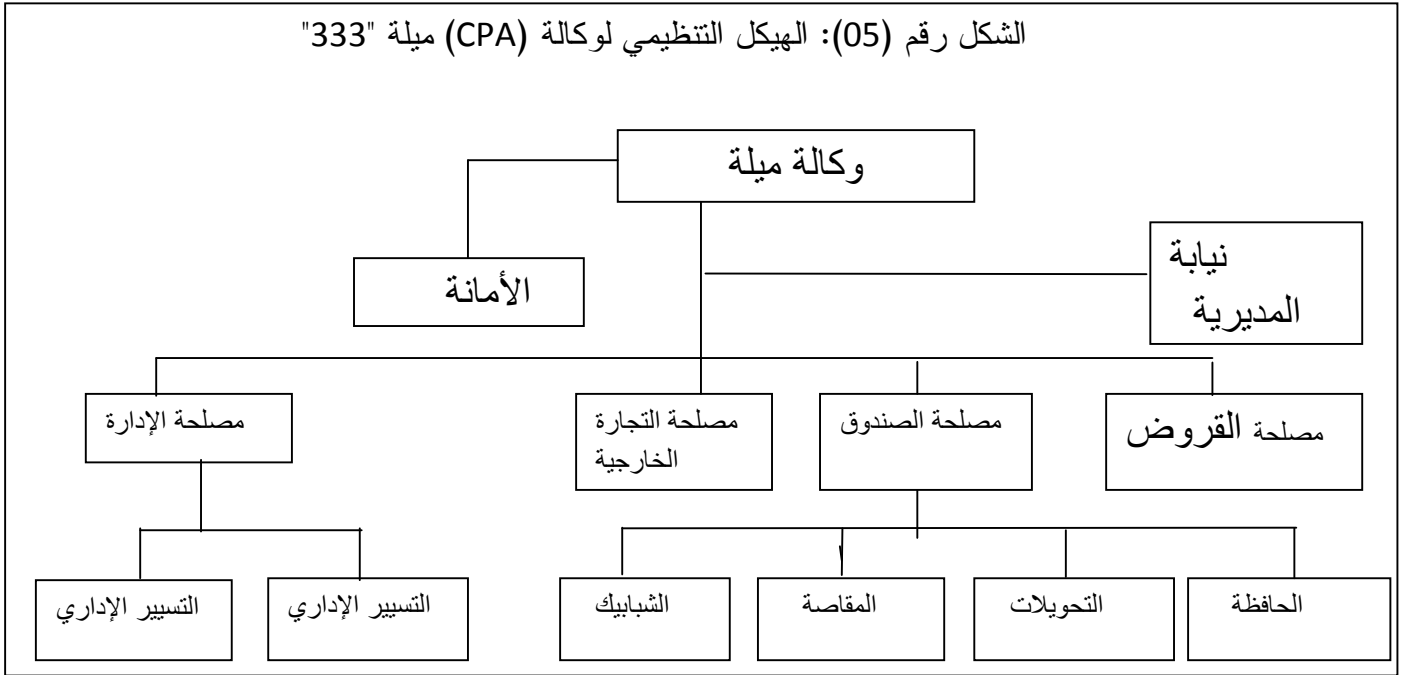
- **منح القروض:** حيث تمنح القروض بجميع أنواعها

أ/ **قروض قصيرة الأجل:** هو المبلغ الذي يقدمه البنك إلى الشركة أو العميل بشرط أن يتلقى فائدة سنوية أو نص سنوية متفق عليها في العقد بالإضافة إلى إعادة المبلغ الأصلي للقرض في نهاية المدة أي لا تتعدى السنتين و هي إيداعات جارية تتلاءم من حيث طبيعتها و مدتها مع العمليات التي يقوم بها طالبوا هذه القروض و ذلك من أجل مواجهة أزمة نقص السيولة.

ب/ **قروض الاستثمار المتوسطة و الطويلة الأجل:** هي قروض لتمويل الاستثمارات يتجاوز عمرها سنوات بالنسبة للمتوسطة و من سبع سنوات فما فوق بالنسبة للطويلة تدفع لتلبية احتياجات المؤسسات الأفراد من رؤوس الأموال ثم يتم تسليمها للدائن (البنك) عبر فترة زمنية و بنسبة فائدة متفق عليها مثل القروض العقارية، قرض استهلاكي

- ج/ تسبيقات على البضاعة: هي تلك القرض التي تكون ضمانها البضاعة
- د/ تسليف لقاء الرهن: هو ذلك القرض الذي يمكن أن يحصل عليه الزبون مقابل رهنه للأوراق التجارية التي بحوزته.
- ه/ تسبيقات مضمونة قصيرة الأجل: و تمنح لتمويل المواد الأساسية مقابل ضمان تتطلب أموال ضخمة لتسديدها و توجد تسبيقات مقدمة لمؤسسات عامة و تسبيقات خاصة
- ثانيا: الهيكل التنظيمي للوكالة:

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي لوكالة (CPA) ميلة "333"



المصدر: الوثائق الخاصة بالوكالة البنكية

لبنك هيكل تنظيمي يتمثل في مجموعة من المصالح و كل مصلحة لها دورها الخاص و الفعال ومن بين هذه المصالح نذكر

- مصلحة القرض: حيث تتميز بمردودية عالية، حيث تقوم بمنح القروض مقارنة مع باقي المصالح.
- مصلحة الصندوق: حيث تهتم مع زبائنهم، سواء كانت عمليات سحب أو عمليات دفع وهذه الأخيرة تكون بنوعها الطريق المباشر أو عن طريق التلكس ويشترط أن يكون للزبون حساب بريدي جاري إن كان خاص بالتجار أو حساب صكوك لغير التجار.
- مصلحة الحافظة: حيث تهتم هذه المصلحة بتحصيل الأوراق التجارية و الشيكات كما لها علاقة مباشرة بمصلحة القروض و ذلك فيما يخص إصدار السند لأمر، و لهذا سميت بالحافظة لأنها تحتفظ بالأوراق التجارية حتى يحين أجل استحقاقها .
- مصلحة العمليات الخارجية: تقوم هذه المصلحة بنفس عمليات الصندوق و مصلحة حافظة الأوراق التجارية و هذا بالعملية الصعبة حيث تقوم بدراسة الملفات الخاصة بالقروض الخارجية مع تحديد أهميتها، و تتكفل بالتحويلات من بنوك خارجية إلى بنوك محلية.
- مصلحة المراقبة: حيث تقوم بمراقبة العمليات التي تقوم بها المصالح الأخرى للبنك.

المبحث الثالث: واقع البطاقة البنكية و الأوراق التجارية الالكترونية و المقاصة الالكترونية:
 بفعل الشروع في إصلاح المنظومة البنكية كان إلزاما على البنوك أن تعمل على استحداث و إدخال خدمات جديدة ومتطورة تساهل هذه الإصلاحات لتحسين نوعية الخدمات المقدمة للزبائن لذلك قامت الوكالة بتوظيف وسائل الدفع الحديثة كالبطاقة البنكية والأوراق التجارية الالكترونية والمقاصة الآلية، حيث يعد القرض الشعبي من الرواد في اصدار هذه البطاقات و بكميات معتبرة ولذلك ارتأينا دراسة هذا المبحث من خلال واقع البطاقة البنكية والأوراق التجارية الالكترونية والمقاصة الآلية في الوكالة البنكية.

المطلب الأول: واقع البطاقة البنكية في الوكالة "333" بميلة

أولا: مفهوم البطاقة البنكية ومحتواها:

1. **مفهوم البطاقة البنكية:** هي بطاقة بلاستيكية تسمح بتسوية جميع المعاملات التجارية كما تتيح لحاملها سحب مبالغ نقدية من لموزعات الآلية للنقد.
- البطاقة البنكية للقرض الشعبي هي بطاقة دفع و سحب أي تستعمل في كل المعاملات كذا أن تكون وسيلة قرض أي لا يمكن استخدامها في السحب على المكشوف.
2. **محتوى البطاقة البنكية:** تحتوي البطاقة على مجموعة من المكونات و المعلومات:

أ/ الوجه الأمامي: يتضمن ما يلي

- سهم يشير إلى كيفية إدخال البطاقة
- شريحة الكترونية

- رقم و تاريخ و صلاحية البطاقة

- اسم البنك الصادر لهذه البطاقة و شعاره

ب/ الوجه الخلفي: يتضمن ما يلي

- عنوان ورقم هاتف المركز الخاص بالتسيير و إصدار البطاقة ()

شريط مغناطيسي يحتوي على معلومات غير مقروءة بالعين المجردة

- مساحة شاغرة للإمضاء من قل صاحبها عند الاستلام

ثانيا: أنواع وشروط الحصول على البطاقة:

1. **أنواع البطاقات البنكية:** هناك نوعين من البطاقات في الوكالة البنكية وهي:
 - بطاقة كلاسيكية: هي بطاقة دفع وسحب ذات لون أزرق تمنح للأفراد التي تتراوح قيمة دخولهم ما بين 10-32 ألف دينار جزائري.
 - بطاقة ذهبية: هي بطاقة دفع و سحب ذات لون أصفر تمنح للأفراد التي تفوق أو تساوي قيمة دخولهم 32 ألف.

2. شروط الحصول على البطاقة

- لأي شخص لديه حساب جاري باستثناء حساب التوفير
- و كل شخص له دخل يساوي أو يفوق 10 آلاف دينار جزائري
- التجار و أصحاب المهن الحرة يقدمون بتصريح بالعائد الناتج عن آخر نشاط
- و يحملها كل شخص طبيعي أو معنوي أو وكيل على حساب

ثالثا: الأطراف المشاركة في عمل البطاقة البنكية

1. المتعاملون المعتمدون: هي تلك المعاملات التجارية المعتمدة و التي قام بها البنك و عقد اتفاق معها و يقوم البنك باختيار التجار المتعامل معهم و تنويع أماكن تواجدهم و الخدمات المقدمة ن قبلهم

2. حاملي البطاقة: تمنح لكل الأفراد سواء كان شخص طبيعي أو معنوي له حساب جاري.

3. الوكالة البنكية:

- لها دور تجاري هام يمكنها من ترقية عمل البطاقات الممنوحة للزبائن

- رصد عقود حاملي البطاقة

- تسليم البطاقات للعملاء

رابعا: التجديد و الاستبدالات و حماية البطاقة عند الضياع

1. التجديد و الاستبدال:

للبطاقة البنكية مدة صلاحية تقدر بعامين حيث يتم تجديدها تلقائيا من طرف القرض الشعبي الجزائري لكل الأشخاص سواء كانوا معنويين أو طبيعيين باستثناء طلب صاحبها بعدم تجديدها.

2. حماية البطاقة:

- إن البطاقة في الحالة العادية محمية برقمها السري حيث في حالة قام المشترك بإدخال رقم سري خاطئ فإنه لا يستطيع الحصول على النقود و لو كان صاحب البطاقة أما إذا تعدى إدخاله لهذا الرقم الخاطئ ثلاث مرات فإنها تنزع منه مباشرة و يمكن أن يستعيدها لاحقا في مدة لا تتعدى الشهرين

- كما يتم توقيف خدمة البطاقة فور التصريح بضياع البطاقة من قبل صاحبها و تعويضه

بأخرى.

خامسا: مزايا و عيوب البطاقة البنكية

1. المزايا:

- إمكانية استعمال البطاقة على مدار السنة 24 ساعة على 24 ساعة، 7 أيام على 7 أيام.

- تسوية كل المعاملات مع كل التجار المتفق معهم و المنخرطين في شبكة (GABA)

- يدفع التجار عمولات على قيمة المشتريات التي تمت بالبطاقة كما لا يدفعون قيمة ولا فاتورة الاتصال بالبنك و لا حتى قيمة النهاية الطرفية (TPE)
- تسريع عملية السحب

- تقليل عملية استعمال النقود نظرا للمساوئ التي تحدثها مثل : السرقة، الجهد في الحمل.

- التسهيل للمواطن إجراء السحب من أي مكان و في أي وقت

2. العيوب:

- نسيان الرقم السري من طرف حامل البطاقة باستمرار، مما يضطر إلى كتابه على بطاقة نفسها، أو في مفكرة.

- في حالة السرقة للبطاقة أو ضياعها يسهل على الشخص الذي وجدها استخدامها.

- تحمل العميل المسؤولية في حالة ضياع أو سرقة بطاقته، إضافة إلى أنه إذا لم يبلغ المصدر أو أحد فروعها بذلك فإنه يتحمل خسائر كبيرة نتيجة الإفراط في استعمالها، و قد يدخل صاحب البطاقة في منازعات قضائية.

- تحمل البنك مخاطر عدم دفع أصحاب البطاقات قيمة مشترياتهم و الخدمات المقدمة لهم ولفوائد المستحقة عليهم.

- المنافسة الشديدة بين البنوك و المؤسسات المالية، و سعي كل منهما إلى إدخال تعديلات و تحسينات و استخدام أحداث التكنولوجيا، لتطوير البطاقة الائتمانية، و منح حاملها المزيد من المزايا و تمكينه من الخدمات العديدة المقدمة من البنك، هذا يؤثر على البنوك الأخرى التي لم تساير حركة التقييم هذه، و بالتالي تفقد مصداقيتها لدى عملائها.

- عدم مطابقة المبلغ و الخدمات لرغبات و حاجيات حاملي البطاقة مما يؤدي إلى عدم استخدامها.

- وقوع البنك في أزمة السيولة نتيجة إفراط حاملي البطاقة في استخدامها مما يؤدي إلى انحصار مواردهم و ضياع عليهم فرص استثمارية و عوائد كان يمكن تحقيقها و الحصول عليها
- التكاليف المالية العالية التي يتحملها البنك نتيجة طبع البطاقات و توزيعها و الإشهار عنها إضافة إلى منح انتهاء مجاني قدره 55 يوم.

سادسا: استخدام البطاقة و مستقبلها في القرض الشعبي

1. استخدام البطاقة:

هناك 90% من الزبائن يحصلون على البطاقة و يستخدمونها في عمليات السحب.

- ففي حالة شخص يتقاضى أجر بقدر 16 ألف دينار جزائري يقوم البنك بإصدار هذه البطاقة و تحديد الحد الأدنى و الأقصى لتسديد المشتريات و الحصول على النقود.

و لكن في الواقع مادام الاستعمال في تسديد المشتريات محدود و منعدم لهروب التجار من دفع الضريبة فغنهم لا يرغبون في استخدام هذه التقنية في متاجرهم.
- و منه الاستعمالات تكون 99% في عملية سحب النقود

2. مستقبل البطاقة في القرض الشعبي الجزائري:

يتوقف مستقبل البطاقة على السلطات الحكومية و ذلك بإصدار قرارات صارمة في حق التجار و إرغامهم على استعمال هذه التقنية بالإضافة إلى حسن التحكم في الأجهزة و
- الموزعات الآلية و تعزيز الثقة في نفوس المواطنين حول جودة و فعالية هذه البطاقة
فإنها ستلقى نجاحا على المدى الطويل.

المطلب الثاني: واقع الأوراق التجارية والمقاصة الالكترونية في الوكالة البنكية (CPA) بميلة:
إن الأهمية البالغة التي تحظى بها الأوراق والمقاصة الالكترونية في توسيع نطاق استخدام وسائل الدفع الحديثة في الوكالة، من خلال هذا قمنا بالبحث وإجراء دراسة عن مدى استخدامها في الوكالة البنكية بميلة.

أولاً: الشيك الالكتروني: هو عبارة عن صك يحتوي على المنطقة البيضاء وهذه المنطقة تحتوي على التعريف البنكية وأضيفت كي تعبر عبر جهاز سكاير وهو يستعمل كوسيلة دفع في الشبايك نقدا ويحصل عن طريق مقاصة الكترونية في بنك آخر حيث يتم التعامل بالشيك الالكتروني عبر المقاصات الالكترونية إذا كان هناك عاملين من وكالتين مختلفتين كما يمكن التعامل بالشيك الالكتروني مباشرة بين العميل والوكالة البنكية إذا كان العميلين من الوكالة نفسها حيث يلتزم كلاهما بعدم الكتابة في المنطقة البيضاء وتجنب إتلافها ورغم مزايا الشيك الالكتروني والمتمثلة في أنه مؤمن بالتعريف البنكية، كما أن التحصيل يكون في مدة أقصاها خمسة أيام، إلا أن الوكالة البنكية لميلة قد توقفت عن استخدامه منذ 2009م وذلك لغياب الوسائل الضرورية لعمله كجهاز سكاير بالإضافة إلى عدم تحصيل قيمته في حالة وجوده في منطقة أخرى.

ثانياً: السند لأمر الالكتروني:

هو نفس السند لأمر التقليدي إلا أنه يستعمل عبر شبكة الانترنت حيث عندما كان تقليديا كان يمر عبر المقاصة العادية أما الآن فيمر عبر المقاصة الالكترونية حيث يتم التعامل به بكثرة مع أصحاب القروض ويتم تحصيل السند لأمر الالكتروني في الوكالة البنكية لميلة عن طريق وضعه في جهاز سكاير حيث تذهب صورة السند لأمر الالكتروني ومعها الرقم الالكتروني للعميل وعندما يبقى أربعة أيام من تحصيلها يتم إرسال السند في ظرف مغلق عن طريق البريد إلى المعني ورغم الأهمية البالغة له فإن الوكالة البنكية لا تستخدمه بصورته الالكترونية وذلك لغياب جهاز سكاير بالإضافة إلى أسباب أخرى كأن يكون الحساب مغلق أو بدون رصيد وقد لا يتم التحصيل.

ثالثاً: الكمبيالة الالكترونية: يستعملها أي تاجر في التجارة أي في عمليات الشراء والبيع ويمكن استعمالها كوسيلة قرض يحتفظ بها البائع وهي تصل قبل سبعة أيام حيث يدفعها في حساب البنك لديه ويكون مصحوب بإشعار التوطين كما أنها تتمتع بمجموعة من الخصائص:

- بالنسبة للزبون: يكون لديه مدة القرض ثلاثة أشهر أي هي وسيلة قرض محدودة.
 - بالنسبة للبائع: تكون ممضاة من طرف المشتري معترف بها بإشعار التوطين.
- يتم إصدار الكمبيالة الالكترونية من مصلحتين متكاملتين هما مصلحة الصندوق ومصلحة المقاصة ورغم الأهمية البالغة لها إلا أنها منعقدة الاستخدام في الوكالة البنكية وهذا لسبب غياب جهاز سكاير بالإضافة إلى مشاكل أخرى.

رابعاً: المقاصة الآلية: إن المقاصة الآلية حديثة العهد في الوكالة البنكية فلم تمر سنة على تطبيق نظام المقاصة الآلية وهذا الأخير جاء ليصحح النقائص المحسوبة على النظام التقليدي وهي مرتبطة بشبكة الكترونية حيث تتم في مدة أربع أيام هدفها التحصيل دون الالتقاء في البنك المركزي (مقر الولاية) وللمقاصة عدة أهداف تتمثل في:

- عصرية وسائل التبادل بين البنوك ومواكبة التطورات الحاصلة في البنوك.
- عصرية حلقات التداول المادي للقيم.
- ضمان تسوية عمليات المقاصة الآلية في ظرف يومي عمل.
- غرس ثقافة جديدة للتبادل المصرفي تقوم على أساس التعاون الفني والحرية التجارية كما تميزها مجموعة خصائص: كالسرعة في التحويلات، إعطاء مصداقية للشيك، عدم التلاعب بالرصيد، تخفيف الأعباء على المتعاملين،
- ورغم أهمية وخصائص المقاصة الآلية إلا أنه يوجد نقص في استخدام هذه الوسيلة في الوكالة وذلك للأسباب التالية: قد تكون الشبكة خارج مجال التغطية بالإضافة إلى تعطيل التفائلي للشبكة، وغياب جهاز سكانيير.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال هذا الفصل الذي خصصناه لدراسة واقع وسائل الدفع الحديثة للوكالة البنكية بميلة (CPA) "333" والذي تناولنا فيه أهم الوسائل المستخدمة فيه مزايا و عيوب هذه الوسائل توصلنا للنتائج التالية:

يعتبر القرض الشعبي الجزائري من أهم المؤسسات البنكية في الجزائر لما يقدمه من خدمات ومن البنوك السباقة لاستعمال البطاقات البنكية كوسيلة دفع حديثة؛
تعتمد الوكالة البنكية بشكل كلي على البطاقة البنكية كوسيلة حديثة للدفع؛
هناك اهمال تام للوكالة البنكية في استخدام الاوراق التجارية الالكترونية من شيك الكتروني وسند لامر والكمبيالة الالكترونية.

الحمد لله

في نهاية هذا البحث و ضمن هذه الخاتمة سنتطرق إلى أهم النتائج التي توصلنا إليها كخلاصة لدراسة إشكالية واقع وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية و التأكد من مدى صحة الفرضيات المقترحة في المقدمة.

محاولة تقديم توصيات يمكن العمل بها والاستفادة منها سواء على مستوى الدراسات العلمية أو على مستوى الممارسات الفعلية في البنوك التجارية.

نقترح الآفاق المحتملة لمواصلة البحث ضمن حقل وسائل الدفع الالكترونية الحديثة.

أولاً: نتائج الفصول النظرية للبحث:

لقد توصلنا من خلال بحثنا إلى العديد من النتائج وفق سياق معرفي و منهجي مترابط مع الإشكالية محل الدراسة تلك النتائج نقدمها بشكل نتأكد معه من مدى صحة الفرضيات المقدمة سابقاً.

1) بالنسبة للفرضية الأولى و الثانية:

في الفصل الأول تطرقنا إلى مفاهيم عامة حول التجارة الالكترونية و نظام الدفع و البنوك و النقود الالكترونية مع اختيار مدى صحة الفرضية الأولى والثانية على التوالي حيث كان مفادهما: بالنسبة للأولى التجارة الالكترونية هي عملية تداول السلع و الخدمات عن طريق وسائط و أساليب الكترونية بينما يتمثل نظام الدفع الالكتروني في الوفاء بالتزام نقدي بوسيلة الكترونية؛ أما بالنسبة للثانية البنك الالكتروني هو بنك له وجود كامل على الشبكة الالكترونية و يتعامل بالنقد الالكتروني كوسيلة للدفع و السداد، وقد توصلنا للنتائج التالية:

✓ التجارة الالكترونية هي عملية إنتاج وبيع وترويج المنتجات من خلال شبكة الاتصال؛

✓ البنوك الالكترونية تقدم خدماتها الكترونياً عن طريق شبكة معلومات البنك الداخلية.

ومن خلال النتائج السابقة نستنتج صحة الفرضيتين الأولى والثانية.

2) بالنسبة للفرضية الثالثة:

في الفصل الثاني حاولنا إبراز أهمية ودور وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية كما عملنا على اختيار صحة الفرضية الثالثة و كان مفادها أن البطاقة البنكية من أهم وسائل الدفع الالكترونية الحديثة بالإضافة إلى وسائل أخرى كالشيك الالكتروني و السند و الكمبيالة الالكترونية.

و أهم نتيجة توصلنا إليها أن البطاقات البنكية تسرع من عمليات التداول بين الأفراد والمؤسسات، لذلك تقوم الوكالة البنكية بالتركيز عليها في التعامل الالكتروني، وعدم تركيزها واهمالها للوسائل الأخرى، من خلال النتائج السابقة نستنتج صحة الفرضية الثالثة.

ثانيا: النتائج التطبيقية بالنسبة للبحث

(1) بالنسبة للفرضية الرابعة:

في آخر فصل في هذا البحث عالجنا واقع وسائل الدفع الحديثة في وكالة ميله لاختيار صحة الفرضية الرابعة التي كان مفادها تعتمد الوكالة البنكية محل الدراسة بشكل على البطاقة البنكية بينما تهمل استعمال الوسائل الحديثة الأخرى، لقد توصلنا إلى النتائج التالية:

هناك نقص كبير في عدد ونوع البطاقات المطروحة من طرف البنك بالإضافة على نقص استخدامها من قبل التجار و هذا لأسباب ضريبية، ومنه نستنتج صحة الفرضية السابقة

ثالثا: التوصيات:

من خلال ما توصلنا إليه في هذه الدراسة من نتائج يمكن تقديم مجموعة من التوصيات التي تساعد على تحسين دور و فعالية وسائل الدفع الالكتروني في وكالة ميله "333" لجعلها أكثر فعالية لتحقيق أهدافها.

- ✓ على الوكالة استحداث تقنيات تسهل من عمل المقاصات الآلية لجعلها أكثر فعالية لتسهيل المبادلات التجارية.
- ✓ على الوكالة أن تصدر أنواع أخرى من بطاقات الدفع و السحب.
- ✓ على الوكالة تقديم تسهيلات لجلب عدد اكبر من العملاء.
- ✓ ضرورة القيام بقياس فعالية كل وسائل الدفع الالكترونية وذلك من خلال الوقوف على نقاط الضعف و القوة لها.
- ✓ على المؤسسة أن تولي اهتماما كبيرا بوسائل الدفع من أجل القضاء على أعمال الغش و تستحدث طرق أكثر تطورا لحماية وضمان البطاقات البنكية.

رابعا: أفاق البحث:

يمكن اقتراح بعض المواضيع التي من شأنها أن تكمل جوانب أخرى من هذه الدراسة من

بينها:

- ✓ تأثير النقود الالكترونية على الكتلة النقدية.
- ✓ درر وسائل الدفع الحديثة في تفعيل التجارة الخارجية.
- ✓ أثر وسائل الدفع الحديثة على عصرنة البنوك.
- ✓ تأثير وسائل الدفع الحديثة على الاقتصاد الرقمي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَائِمَةٌ
بِأَمْرِ اللَّهِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

أولاً: الكتب

1. أحمد عبد الخالق، التجارة الالكترونية والعولمة، ط1، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، 2008.
2. أحمد عبده حافظ، التسويق عبر الانترنت، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، سنة 2009.
3. أحمد محمد غنيم، التسويق والتجارة الالكترونية، ط1، المكتبة العصرية، 2008-2009.
4. إبراهيم بختي، التجارة الالكترونية، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، سنة 2008.
5. السيد عليوة، التجارة الالكترونية ومهارات التسويق العلمي، القاهرة دار الأمين، سنة 2002.
6. بهاء شهاب، العولمة والتجارة الالكترونية، رؤية إسلامية الفاروق الحديث للطباعة و النشر، القاهرة، 2000.
7. باسم أحمد المبيضين، التجارة الالكترونية، ط1، دار جليس الزمان.
8. الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر السنوي، كلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الجلي الحقوقية الجزء الخامس(5) لبنان 2007.
9. خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، ط1، مؤسسة شباب الجامعة، 2008.
10. خيرى مصطفى كتانة، التجارة الالكترونية، ط1، دار المسيرة للتوزيع و النشر والطباعة، 2009.
11. خالد أمين عبد القادر، إسماعيل إبراهيم الطراء، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ط1، دار وائل للنشر و التوزيع، 2006.
12. رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي، ط1، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع قسنطينة، 2008.
13. سعد غالب ياسين بشير العباس العلاق الأعمال الالكترونية، عمان، دار المناهج للنشر والتوزيع، 2006م.
14. عامر الخطاب، التجارة الالكترونية، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، سنة 2011م.
15. عثمان أبو حرب، الاقتصاد الدولي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع ، 2011م.
16. غنام شريف، محفظة النقود الالكترونية، دار النهضة العربية، مصر، سنة 2003م.
17. فادي محمد عماد الدين، عقد التجارة الالكترونية، ط1، منشورات الجلي الدقوية، سنة 2010 م.

18. محمد صالح القرشي، النقود و البنوك، دار إثراء للنشر و التوزيع، الأردن.
19. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، ط1، دار المناهج للنشر والتوزيع، 2006 م.
20. محمود حسين الوادي وبلال محمود الوادي، المعرفة و الإدارة الالكترونية، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان 2011 م.
21. محمد أمين الرومي، التعاقد الالكتروني عبر الانترنت، ط1، المطبوعات الجامعية مصر، 2004 م.
22. محمد بن فينان بن عبد الرحمن، الكميالة الالكترونية، جامعة الإمام بن مسعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية سنة 2005
23. مصطفى كمال طه، وائل أنور البندق، الأوراق التجارية و وسائل الدفع الالكترونية الحديثة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005
24. متولى عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، ط1، دار الفكر، 2010 م.
25. نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، ط1، المؤسسة الحديثة للكتاب طرابلس لبنان، 2008.
- ثانيا: الرسائل
26. أحمد موسى محمد، دراسات المحاسبة والاقتصاد وعلوم الإدارة رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 2005 م.
27. بوعافية رشيد، الصيرفة الالكترونية والنظام المصرفي الجزائري يبين الواقع و الأفاق، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، سنة 2004-2005 م.
28. رباعي أمينة، التجارة الالكترونية و أفاق تطورها في البلدان العربية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 2004-2005 م.
29. شيروف فضيلة، أثر التسويق الالكتروني على جودة الخدمات المصرفية مذكرة ماجستير في التسويق منتوري 2009 م.
30. عبد الرحيم وهيب، رسائل الدفع المصرفية التقليدية الالكترونية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، سنة 2005-2006 م
31. محمد شكرين، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، سنة 2005-2006 م.

ثالثا: المذكرات

32. حمزة بلملياني، أنظمة الدفع الحديثة في البنوك، مذكرة لنيل شهادة ليسانس المدينة 2007-2008 م.
33. طرف بن عيسى، وسائل الدفع الالكتروني، رسالة تخرج، المدينة، سنة 2007 م.
34. علي التركي حنان، عميرات جميلة، الصيرفة الالكترونية واقع وأفاق، مذكرة لنيل شهادة ليسانس 2010، المدينة.
35. عقار حكيمة، مبدون فاطمة، النقود الالكترونية وأثرها على عملية غسل الأموال مذكرة لنيل شهادة ليسانس، المدينة 2008 م

رابعا: الملتقيات و المؤتمرات

36. بن عزة محمد أمين زوهري جليلة، واقع المصارف الجزائرية في تطبيق نظام الدفع الملتقى العلمي الرابع حول عصرنة نظام الدفع جامعة ملاي الطاهر، سعيدة.
37. بومينة قوي، الإطار المؤسسي و القانوني للتجارة الالكترونية، مفاهيم ومرتكزات الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد 2003، ورقلة.
38. حميد فشييت و حكيم بناولة ، واقع وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر الملتقى العلمي الرابع حول عصرنة نظام الدفع، المركز الجامعي خميس مليانة
39. صالح مفتاح، فريدة معارفي، المؤتمر العلمي الخامس، كلية العلوم الإدارية، جامعة بسكرة، 2004 م.
40. مسعودي يوسف، سعيد جميلة، وسائل الدفع الالكترونية الملتقى الرابع حول عصرنة الدفع جامعة البليدة.

مواقع الإنترنت:

41. www.cuarab.com/shomocses.php?acsid=14
42. www.infocannerve.gov.tn/v.arabe/ce.htm=14.